مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية

تاريخ الإفتاء في مصر في القرن السابع عشر

د. عماد أحمد هلال

جامعة قناة السويس

مدخل:

الإفتاء أحد المداخل المهمة لدراسة التاريخ، فهو من ناحية تاريخ الإدارة يساعد على فهم التطور الإداري لبلد ما من خلال تحديد موقع المفتين في الهيكل الإداري للدولة وخصوصا في النظام القضائي، وهو من ناحية تاريخ القانون، يساهم في فهم التطور التشريعي، والمرجعية الدينية للقوانين

كما يحلل التطور الذي شهده علم الفقه، والعوامل التي أثرت عليه والتي اعتبرها المفتون في فتاواهم، وهو من ناحية التاريخ الاجتماعي يرصد اهتمامات الناس، ونوعية الأسئلة التي كانوا حريصين على طرحها على المفتين، للحصول على إجابات عن مدى شرعيته. وبالرغم من ذلك فإن هذا المدخل لم يلق الاهتمام الكافي بعد، ولعل هذه الورقة- التي ترصد التطور الإداري لوظائف الإفتاء في مصر في القرن السابع عشر- تساهم في إلقاء الضوء على هذا المدخل المهم لدراسة تاريخ البلاد الإسلامية في العصور الوسطى والحديثة والمعاصرة.

بداية، يجب أن نقرر أن مصر لم تعرف أية مناصب رسمية للإفتاء منذ دخلها الإسلام إلى بداية العصر المملوكي، حيث كان الإفتاء طوال تلك القرون فرض كفايةٍ يقوم به متطوعا من حصل على إجازات من شيوخه بالإفتاء، وقد تصدر للفتوى كبار العلماء والمجتهدين بداية من الصحابة الذين دخلوا مصر عند الفتح كعقبة بن عامر الجهيني، وعبد الله بن عمرو بن العاص، ومن التابعين كعبد الرحمن بن حجيرة، ويزيد بن أبي حبيب، ومن تابعي التابعين كعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، ومن الأئمة المجتهدين كالإمام الشافعي، ومن تلامذة الأئمة وأصحابهم، فمن أصحاب الإمام مالك: عبد الرحمن بن القاسم، وأشهب بن عبد العزيز القيسي، ومن أصحاب الإمام الشافعي: يوسف البويطي، وإسماعيل بن يحيى المزني، ومن أصحاب الإمام أبي حنيفة: أبو جعفر الطحاوي[١].

وقد استمر الإفتاء تطوعيا في العصرين الفاطمي والأيوبي، فممن تصدر للفتوى في هذين العصرين: أبو بكر الطرطوشي المالكي، ومجلي بن جميع الشافعي، والإمام العز بن عبد السلام الشافعي. وبالرغم من أن السلطان صلاح الدين الأيوبي قد أنشأ "دار العدل" ونظم القضاء، وبالرغم من أن السلطان بيبرس أعاد تنظيم "دار العدل" وأدخل نظام قضاة القضاة الأربعة؛ إلا أنهما لم يدخلا أية تغييرات على الإفتاء،

فاستمر تطوعيا إلى منتصف القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، حيث ظهرت وظيفة "مفتي دار العدل الشافعي"، ثم تلا ذلك ظهور مفتيي دار العدل من المذاهب الأخرى[٢].

وبذلك أصبح النظام القضائي في دار العدل يقوم على ثلاثة دعائم أساسية هي قضاة القضاة، وقضاة العسكر، ومفتيو دار العدل، فأما قضاة القضاة فكانوا أربعة لكل مذهب قاضي قضاة هو المسئول عن تعيين النواب لكل الأقاليم، وأما قضاة العساكر فكانوا أربعة أيضا، وهم المسئولون عن فصل الخصومات وإجراء التصرفات الشرعية من زواج وطلاق وميراث بين العساكر في الجيش المصري، ويرتبطون بالجيش في حِلِهِ وترحاله، وأما مفتيو دار العدل فكانوا أربعة من كل مذهب مفت، وظيفتهم تقديم المشورة الفقهية للقضاة، والإجابة على استفتاءات موظفي الدولة وعامة الناس[٣].

وقد استمر نظام "إفتاء دار العدل" إلى أواخر القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، حيث أهمل تدريجيا ثم بطُل تماما في أواخر العصر المملوكي. ولكن إهمال نظام إفتاء دار العدل لم يكن مؤثرا على سير العدالة، حيث كان قضاة القضاة هم شيوخ المذاهب في وقتهم، وهم مرجعية الفتوى لكل من دونهم، ومن هنا لم يكونوا في حاجة إلى مفتين يفتونهم، أو يسترشدون بآرائهم، وكان كل من دونهم من قضاة العسكر ونواب الأقاليم من كبار العلماء وأئمة الفقهاء، حيث كانت مصر تذخر بآلاف العلماء الذين تخرجوا في الأزهر وغيره من المدارس الدينية المنتشرة في القاهرة والإسكندرية وسائر المدن الرئيسية[٤].

أولاً – تغييرات العثمانيين على القضاء والفتوى في القرن السادس عشر:

وعندما فتح العثمانيون مصر سنة ٩٢٣هـ/ ١٥١٧م، سعوا منذ البداية إلى تغيير النظام القضائي لمصر، وجعل السيادة للمذهب الحنفي- المذهب الرسمي للدولة العثمانية- عن طريق جعل القضاة والمفتين من علماء ذلك المذهب، ولكن هذا التحول لم يكن سهلاً، حيث كان المذهب الشافعي منتشرا في مصر، ولم يكن من السهل أن يتقبل الناس فرض قاض حنفي عليهم، بالإضافة إلى أن تعيين قضاة أتراك كان سيلقى معارضة كبيرة من علماء الأزهر، الذين كانت مكانتهم العلمية وشهرتهم تتخطى حدود مصر إلى كل أنحاء العالم الإسلامي، وكان أعلم العلماء الأتراك لا يصل إلى درجة تلميذ من تلاميذهم. حتى إن السلطان سليم عندما عين قاضيا من قِبله سماه "قاضي العرب" وجعل مقره في المدرسة الصالحية، فإن المستوى العلمي لهذا القاضي كان دون مستوى علماء مصر بمراحل كثيرة، لدرجة أن ابن إياس تهكم عليه ووصفه بأنه "أجهل من حمار"(٥).

ولذلك وجد العثمانيون أنه من الحكمة عدم إحداث التغيير دفعة واحدة حتى لا تحدث اضطرابات، خصوصا وأن المصريين لم يألفوا طبيعة الحكم العثماني بعد؛ ولذلك استمر نظام قضاة القضاة الأربعة ساريا في مصر لبعض الوقت، واكتفى السلطان سليم بالإبقاء على قضاة القضاة من المذاهب الأربعة كما هم، وهم: كمال الدين الطويل قاضي قضاة الشافعية، ومحمود بن الشحنة قاضي قضاة الحنفية، ومحيي الدين بن الدميري قاضي قضاة المالكية، وشهاب الدين أحمد بن النجار الفتوحي قاضي قضاة الحنابلة(٦). وعندما توفي قاضي القضاة الحنفي، لم يعين سليم قاضيا تركيا، واكتفى بتعيين أحد العلماء المصريين، هو شمس الدين بن ياسين الطرابلسي(٧).

وقد شعر العثمانيون بفجوة كبيرة في المستوى الحضاري بينهم وبين المصريين، ومن هنا اهتم السلطان سليم الأول باستقدام عددٍ من العلماء المصريين إلى إسلامبول، إلى جانب طوائف أخرى من الصناع والمهندسين والحرفيين؛ ليساهموا في إحداث نهضة حضارية هناك، فيذكر المؤرخ المصري ابن إياس- الذي كان معاصرا للفتح العثماني وشاهد عيانٍ على أحداث السنوات الأولى من حكم العثمانيين لمصر- أن السلطان سليم عندما هم بالرحيل إلى إسلامبول عهد إلى جماعة من وزرائه وأهل مشورته بجمع الصناع والمهندسين وأصحاب الحرف، حتى طلبوا جماعة من أعيان الأزهر من صفوة علماء الفقه الإسلامي وأصوله ومذاهبه، وأمروا بترحيلهم إلى إسلامبول قسرا، ويذكر ابن إياس أن إجمالي عدد هؤلاء وصل إلى ألف وثمانمائة إنسان، وظلوا هناك حوالي ثلاث سنوات، فمات منهم من مات، وعاد إلى مصر من بقي منهم على قيد الحياة(٨).

وقد آتت التجربةُ ثمارها، فبعد خمس سنوات بدأ السلطان سليمان القانوني الخطوات العملية للسيطرة على النظام القضائي المصري، فعين في جمادى الآخرة ٩٢٨هـ/ إبريل ١٥٢٢م، قاضيا تركيا يختص بتقسيم التركات على الورثة عرف باسم "قسام التركات"، كما كانت له وحده سلطة عقد نكاح المماليك الجراكسة وأولاد الأتراك، وأرباب الدولة، وبذلك اقتطع "قسام التركات" جانبا كبيرا من اختصاصات قضاة المذاهب الأربعة. وبعد نحو شهرين- رجب ٩٢٨هـ/ يونيو ١٥٢٢م- حدثت الخطوة الأخيرة والحاسمة في سبيل سيطرة العثمانيين على النظام القضائي، وتمثلت في إلغاء نظام قضاة القضاة الأربعة، وتعيين "قاضي قضاة" تركي الجنس حنفي المذهب، وتحويل قضاة المذاهب الثلاثة الأخرى إلى مجرد نواب للقاضي الحنفي(٩).

هذا فيما يتصل بالقضاء، أما فيما يتصل بالإفتاء- صنو القضاء- فقد ذهب البعض إلى أن العثمانيين أعادوا صياغة نظام الإفتاء، بحيث أصبح المفتون في القرن

السادس عشر وأوائل القرن السابع عشر يعينون من إسلامبول، وأنه لم يكن يشترط تخرج رجال الإفتاء في الأقاليم في مدارس إسلامبول مثل قاضي العسكر الذي كان يشترط له أن يكون من خريجي مدارسها، وإنما كان يقبل مفتون تخرجوا من مدارس مدنية أخرى(١٠). وذهب آخرون إلى أن جميع مناصب الإفتاء في مصر كانت بيد علماء الأزهر، وأشهر هذه المناصب: إفتاء السلطنة، وإفتاء القاهرة، وإفتاء المدن الشمالية، وإفتاء المدن الجنوبية، وإفتاء الديوان العالي، وإفتاء المحاكم، وقد اشتهر المفتون في مصر بشجاعتهم ودقتهم في تحري الحق والعدل، وعدم مبالاتهم أن تمس الفتوى أميرا أو واليا أو سلطانا(١١).

ولكن هذه الآراء لا تدعمها المصادر ولا الوثائق، وهي تخمينات مبنية على تعميمات، منها تعميم ما كان يحدث في القرنين السابع عشر والثامن عشر على القرن السادس عشر، ومنها تعميم ما كان يحدث في حلب ودمشق على مصر، فالحقيقة أنه لم تكن ثمة مناصب رسمية للإفتاء طوال القرن السادس عشر، ولم يكن هناك ما يسمى بإفتاء السلطنة ولا إفتاء المدن الشمالية أو الجنوبية، أو غير ذلك من المسميات، والمؤكد أن السلطان سليم لم يعين مفتين للمذاهب مثلما عين قضاة القضاة الأربعة، كما لم يهتم السلطان سليمان بتعيين مفت تركي حنفي مثلما فعل في القضاء بعزله القضاة الأربعة وتعيين قاض تركي حنفي، ولم تكن هذه بدعة منهما، حيث إن مناصب "إفتاء دار العدل" كانت قد بطُلت قبل مجيء الحكم العثماني بوقت طويل.

والغريب أنه بينما أهمل العثمانيون نظام الإفتاء في مصر ولم يسعوا إلى تغييره أو تطويره؛ فإنهم اهتموا بتغيير نظام الإفتاء في حلب منذ اليوم الأول لدخولها تحت حكمهم؛ فعندما دخل السلطان سليم الأول مدينة حلب سنة ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م، أعاد ترتيب أمور الدولة فيها، وفصل منصب الإفتاء عن القضاء، وجعله مستقلاً تابعاً للمفتي الأكبر (شيخ الإسلام) في إسلامبول، بينما جعل منصب القضاء تابعاً لقاضي

القضاة في مركز الدولة العثمانية. وكانت وظيفة "إفتاء دار العدل" من جملة الوظائف الدينية في ترتيب سلكة حلب في عهد دولة المماليك الجراكسة، وقد اعتبر القلقشندي هذه الوظيفة من المناصب المهمة في الدولة، فهي تأتي في الدرجة الثانية بعد وظائف أصحاب السيوف (قواد الجيش)، ولكنها ازدادت رفعةً في العصر العثماني، حيث أصبح منصب الإفتاء فوق منصب القضاء، لأن مفتي حلب كان يتبع مباشرة "المفتي الأكبر" في الآستانة "شيخ الإسلام"، بينما قاضي حلب كان تابعا لقاضي القضاة في الآستانة، وكان المفتي الأكبر هو الذي يعين قاضي القضاة[١٢].

وخلاصة القول إنه لا توجد أية معلومات عن وظائف خاصة بالإفتاء في مصر طوال القرن السادس عشر، ولم يشغل أي فقيه مصري أو حتى تركي أيا من المناصب المحتملة للإفتاء مثل: "مفتي الديار المصرية"، أو "مفتي القاهرة"، أو "مفتي الإسكندرية"، أو "مفتي الشافعية بالديار المصرية"، أو "مفتي المالكية بمصر"، ولم يحملوا ألقاب الإفتاء ولو حتى على سبيل المبالغة أو التعظيم في كتب التراجم الخاصة بالقرن العاشر الهجري مثل: كتاب (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) لمحيي الدين العيدروس، وكتاب (الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة) لنجم الدين محمد الغزي، وكتاب (قضاة مصر في القرن العاشر والربع الأول من القرن الحادي عشر) للدميري. فهذه الكتب تمتلئ بترجمات لعلماء من مختلف الأقاليم العثمانية كالشام والعراق واليمن والحجاز، وتصفهم بألقاب: "مفتي مكة"، و"مفتي القدس الشريف"، و"مفتي الحنفية بدمشق"، و"مفتي الشافعية بدمشق"، و"مفتي بعلبك"[١٣]، و"مفتي زبيد"، و"مفتي مدينة تعز"[١٤]، و"مفتي السادة المالكية بدمشق"، و"مفتي الشافعية بحلب"[١٥]، و"مفتي مغنيسيا"، و"مفتي أماسية"، و"مفتي بروسة"، و"مفتي الديار الرومية"[١٦] وغير ذلك من مناصب الإفتاء، وهذه الكتب تذخر بتراجم مطولة لعلماء مصريين كبار وصل بعضهم إلى مرتبة الأئمة المجتهدين والمجددين مثل: شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وشهاب الدين الرملي، وعبد الحق السنباطي، والخطيب

الشربيني، وابن نجيم المصري، وأمين الدين بن عبد العال، وغيرهم، وتبالغ في وصفهم بألقاب التعظيم والتفخيم، ولكنها لم تصف واحدا منهم أبدا بأنه "مفتي مصر" أو "مفتي الشافعية بمصر" أو "مفتي الإسكندرية" أو غير ذلك من الألقاب المتصلة بالإفتاء.

وقد بحثت في سجلات المحاكم الشرعية على مدى سنين طويلة، وراجعت قاعدة البيانات الضخمة لدار الوثائق القومية، وسألت كثيرا من زملائي الباحثين ممن عمل على سجلات المحاكم، فلم أجد أية معلومات عن مناصب للإفتاء في القرن السادس عشر، وكان شمس الدين محمد الرملي- المتوفى سنة ١٠٠٤هـ/ ١٥٩٦م- أول من قيل عنه أنه "ولي منصب إفتاء الشافعية بالديار المصرية"[١٧]، وقد انفتح الباب بعده لمناصب الإفتاء لتتنوع وتتعدد كما سنرى في الصفحات التالية.

بيد أن غياب وظائف الفتوى في مصر في القرن السادس عشر لا يعني أن العلماء المصريين لم يتصدروا للفتوى، ولم يقوموا بفرض الكفاية على أكمل وجه، فأجابوا على أسئلة الناس واستفتاءاتهم، وقد اضطلع بهذه المهمة كثير من العلماء الذين حصلوا على إجازات بالإفتاء أو بتدريس الفقه والأصول، كما كان الحال قبل إنشاء "دار العدل" في مصر في العصر الأيوبي، وكذلك بعد إلغاء دار العدل في نهاية العصر المملوكي. وقد استمر الأمر على هذا الحال طوال القرن السادس عشر، حيث اشتهر عدد من الفقهاء الكبار الذين تصدروا للفتوى بشكل تطوعي في مصر في القرن السادس عشر واشتهروا بها، ووصف الواحد منهم في مصادر ذلك القرن بصفات الإفتاء دون وظائفه، فهو: "المعول عليه في الفتوى في زمانه"، أو "المشار إليه بالفتوى في وقته"، أو "شيخ الشافعية في زمانه ومرجعهم في الفتوى"، أو "شيخ المالكية ومفتيهم" إلخ، فهذه الألقاب لا تشير إلى وظائف رسمية، بل تشير فقط إلى مكانةٍ ساميةٍ ومقامٍ جليلٍ.

وفي القرن السادس عشر شهدت مصر سلسلةً متصلةَ الحلقاتِ من المفتين الشافعية العظام الذين تصدروا للإفتاء والتأليف والتدريس، وكانوا هم صدور المذهب والمعول عليهم في الفتوى في زمانهم، ومن أشهرهم: شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت٩٢٥هـ/ ١٥٢٠م) [١٨]، والشيخ الإمام عبد الحق السنباطي (ت٩٣١هـ/ ١٥٢٥م)[١٩]، وكمال الدين محمد الطويل (ت٩٣٦هـ/ ١٥٣٠م)[٢٠]، وشهاب الدين أحمد بن عبد الحق السنباطي (ت٩٥٠هـ/ ١٥٤٣م)[٢١]، وشهاب الدين أحمد بن حمزة الرملي (ت٩٥٧هـ/ ١٥٥٠م) [٢٢]، وشمس الدين محمد بن أحمد الشربيني (ت٩٧٧هـ/ ١٥٦٩م) [٢٣]، وشيخ الإسلام فقيه الديار المصرية في عصره، ومرجعها في الفتوى، الملقب بالشافعي الصغير، والموصوف بأنه مجدد القرن العاشر، شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة الرملي (ت١٠٠٤هـ/١٥٩٦م)، وهو أول من ذكرت المصادر أنه "ولي منصب إفتاء الشافعية بالديار المصرية" لينفتح الباب بعده للمناصب الرسمية للفتوى[٢٤].

أما المذهب الحنفي، فبالرغم من أنه لم يكن له أتباع كثيرون في مصر، إلا أن كونه المذهب الرسمي للدولة العثمانية، واعتبار القضاة في المحاكم الشرعية بمصر لهذا المذهب؛ أتاح لأتباعه الانتشار وساعد على ظهور مدرسة للفقه الحنفي بمصر، كانت تزداد قوة مع مرور الوقت، وما كاد القرن السادس عشر ينتهي حتى كان المفتون الحنفيون قد فرضوا سلطانهم على الساحة الفقهية في مصر، وظهر منهم عمالقة طار صيتهم في الآفاق، ومن أهم الفقهاء الحنفية الذين برزوا على ساحة الفتوى في القرن السادس عشر: قاضي القضاة نور الدين علي بن ياسين الطرابلسي (ت٩٤٢هـ/ ١٥٣٥م) [٢٥]، وشهاب الدين أحمد بن يونس المعروف بابن الشلبي (٩٤٧هـ/ ١٥٤٠م) [٢٦]، والعلامة زين الدين ابن نجيم المصري (ت٩٦٩هـ/ ١٥٦٣م) [٢٧]، والشيخ أمين الدين محمد بن عبد العال (٩٧١هـ/ ١٥٦٣م) [٢٨].

أما المفتون المالكية فكانوا أقل عددا ومكانة فمنهم: الشيخ خليل مفتي المالكية (ت٩٤٦هـ/ ١٥٣٩م) [٢٩]، والعلامة زين الدين عبد الرحمن الأجهوري (ت٩٦١هـ/ ١٥٥٤م) [٣٠]. أما الفقهاء الحنابلة فلم يكن لهم بمصر حظٌ كبير، ولم يكن لمذهبهم بمصر انتشار واسع، ولذلك لم يشتهر منهم كثيرون في القرن السادس عشر، وأشهر من تصدر للفتوى منهم: شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (ت٩٤٩هـ/ ١٥٤٣م) [٣١]، وابنه تقي الدين محمد (ت٩٧٩هـ/ ١٥٧١م)[٣٢].

فهؤلاء هم أشهر من تصدر للفتوى في القرن السادس عشر، وكانوا بمثابة مفتيي المذاهب في أزمانهم، ولكن أحدا منهم لم يشغل منصبا رسميا للإفتاء. ثم مع حلول القرن الحادي عشر الهجري/ أفول القرن السادس عشر الميلادي ظهر منصب "مفتي السلطنة العثمانية الشريفة بالديار المصرية"، الذي ارتبط ظهوره بوفاة شمس الدين محمد الرملي، فقيه الديار المصرية في عصره، ومرجعها في الفتوى، والموصوف بأنه مجدد القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي.

ثانيًا- ظهور منصب مفتي السلطنة الشريفة بمصر:

استهل القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي، وقد تربع على عرش الفتوى الإمام شمس الدين محمد بن شهاب الدين أحمد الرملي، الذي كان أول من ذكرت كتب التراجم أنه ولي منصبا للفتوى منذ بداية الحكم العثماني لمصر، فقد ذكر المحبي أنه "ولي منصب إفتاء الشافعية"[٣٣]، وقال عنه الزركلي: "فقيه الديار المصرية في عصره ومرجعها في الفتوى". ولكن لا توجد معلومات عن منصب رسمي في تلك الفترة اسمه "إفتاء الشافعية بالديار المصرية"، والواضح أنه تصدر للفتوى حتى اشتهر بها، وأصبح يشار إليه كمفتٍ للشافعية من غير أن يشغل منصبا رسميا.

ولعلو مكانته وأمانته عهد له بالإشراف على كثير من أوقاف الشافعية بمصر، وهو ما يتضح من سجلات المحاكم الشرعية الخاصة بتلك الفترة التي وصفته بأنه "مرجع أرباب الإفتاء والمدرسين، شمس الدنيا والدين، أبو السعود محمد الرملي الشافعي الأنصاري، شيخ الإفتاء والتدريس بالديار المصرية"، ففي وثيقة "إشهادٍ بخلو يدٍ" مؤرخة بالعاشر من صفر سنة ١٠٠٣هـ/ ٢٥ أكتوبر ١٥٩٤م، أشهد الشيخ بخلو يد الشيخ زين الدين محفوظ بن أبي العز التفهني الشافعي من جميع ما قبضه له بالوكالة عنه من إيجارات الأماكن المتعلقة به[٣٤]. ونلاحظ أن الوثيقة لم تلقبه بمفتي الشافعية أو مفتي مصر، وإنما لقبته بشيخ الإفتاء والتدريس، وهو لقب عام لا يوحي بوجود منصب رسمي للفتوى. ولكن الوثائق التي تحدثت عنه بعد وفاته وسمته بلقب مفتي الشافعية، نجد هذا في وثيقة مؤرخة في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٠١٠هـ/ ٢٠ مايو ١٦٠٢م، وهي خاصة بتنصيب تابعه إسماعيل بن علي بن شرف الدين وصيا ومتحدثًا على عبد الله بن نور الدين السمهوري، ونصت الوثيقة على أن إسماعيل المذكور هو "تابع مولانا المرحوم شيخ الإسلام مفتي الأنام خاتمة المجتهدين الشيخ شمس الدين محمد الرملي الأنصاري مفتي السادة الشافعية بالديار المصرية"[٣٥].

ويبدو أن الدولة العثمانية كانت تحاول إيجاد مناصب رسمية للفتوى يتم تعيين شاغليها من "إسلامبول"، كما يبدو أن شمس الدين الرملي كان يعرقل هذه المحاولات، وكان علماء مصر- خصوصا الشافعية- يهابونه ويجلونه، ويخشون تولي مناصب للإفتاء من قبل الدولة في وجوده، وعندما تجرأ أبو السرور البكري على أن يطلب من الدولة أن توليه منصب إفتاء الشافعية بالديار المصرية يعلق المحبي في (خلاصة الأثر) قائلاً: "وكان أمر الفتوى يومئذ منوطًا بشيخ مصر على الإطلاق، وعلامتها المشهور في الآفاق، صاحب التصانيف العديدة، والتآليف المتداولة المفيدة، شمس الملة والدين محمد بن أحمد الرملي"؛ فغضب الرملي على البكري، واضطر الأخير للاعتذار[٣٦]، وأدى ذلك إلى تأجيل المحاولة، فلم تجرؤ الدولة العثمانية على

تعيين مفتٍ حنفي أو حتى مفتٍ شافعي في وجوده، واضطرت للانتظار حتى وفاته لتجري بعض التغييرات على نظام الإفتاء.

وقد كانت مناصب الإفتاء في الدولة العثمانية وولاياتها محددةً وواضحةَ المعالم، طوال القرن السادس عشر فيما عدا مصر، التي لم تسم لنا المصادر اسم مفتٍ واحدٍ مارس الإفتاء فيها بصفةٍ رسميةٍ، ولعل ذلك راجع إلى تهيب الدولة من تعيين مفتٍ حنفي- على مذهبها الرسمي- في بلدٍ غالبية سكانه من الشافعية، مع اختلاف أمر الإفتاء عن القضاء، حيث يكون المتقاضون ملزمين بالذهاب إلى المحكمة، حتى لو كان القاضي على مذهب مخالف لمذهبهم، وهم ملزمون بالامتثال لأحكامه، بينما المستفتون ليسوا ملزمين بالذهاب إلى المفتي ولا بالامتثال لفتواه، فما الذي يدفعه للذهاب إلى المفتي الرسمي (الحنفي) مع وجود مفتين شافعية (غير رسميين) كُثُر، خصوصا وقد بلغ بعضهم درجة الاجتهاد مثل زكريا الأنصاري وشمس الدين الرملي اللذين عدهما المؤرخون على رأس مجددي القرنين التاسع والعاشر، ولو حصل أحد المستفتين على فتوى من أحد أولئك الأئمة، وذهب بها إلى القاضي التركي، فما كان القاضي ليجرؤ على تجاهلها والمفتون بها هم أساتذته وأساتذة أساتذته.

ولكن نهاية القرن السادس عشر، شهدت حوادث مهمة أدت إلى تغيير نظرة الدولة العثمانية إلى الإفتاء في مصر، ومن تلك الحوادث: اعتلاء السلطان محمد الثالث عرش السلطنة في جمادى الأولى سنة ١٠٠٣هـ/ يناير سنة ١٥٩٥م، وسعيه للسيطرة على مقاليد الأمور في الدولة، حيث خرج لقيادة الجيوش بنفسه على غير عادة السلاطين العثمانيين بعد سليمان القانوني[٣٧]، ومنها وفاة الصرح الشامخ والشيخ الإمام شمس الدين الرملي في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٠٠٤هـ/ ١٤ يناير ١٥٩٦م، والذي كان وجوده على قيد الحياة يمثل أكبر عائق في سبيل سيطرة الدولة على الإفتاء، وبوفاته انفتح الطريق لتعيين مفتين رسميين في مصر. ولم تكن الدولة

العثمانية راغبة في تعيين مفتٍ شافعي رسمي في مصر، كما لم تكن لديها الجرأة على تعيين مفتٍ حنفي في بلد يسودها المذهب الشافعي؛ ولذلك فإنها قررت في ٢٠ شوال ١٠٠٤هـ/ ١٧ يونيو ١٥٩٦م أن تعين مفتيا مالكيا حمل لقب "مفتي السلطنة المؤيدة على مذهب الإمام مالك بالديار المصرية"، ثم بعد نحو عامين عينت مفتيا شافعيا حمل لقب "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية"، وانتظرت كثيرا حتى تجد في نفسها الجرأة على تعيين مفتٍ حنفي، وأخيرا في سنة ١٠٢٢هـ/ ١٦١٣م عينت مفتيا حنفيا حمل لقب "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية" أيضا.

ثالثًا- مفتي السلطنة المؤيدة المالكي (١٠٠٤هـ/ ١٥٩٦م):

كانت وفاة شمس الدين الرملي فرصة ذهبية للدولة العثمانية لإحداث التغيير المطلوب في مجال الإفتاء، وبعد وفاته بشهور قليلة بدأت الإجراءات العملية لسيطرة الدولة على مناصب الإفتاء في مصر، فقد توفي الرملي في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٠٠٤هـ/ ١٤ يناير ١٥٩٦م، وصدر فرمان السلطان محمد الثالث في ٢٠ شوال ١٠٠٤هـ/ ١٧ يونيو ١٥٩٦م، والذي ينص على توفير موارد لمنصب مفتي السلطنة المؤيدي على المذهب المالكي، وتمثلت تلك الموارد في تقرير راتبٍ قدره عشرون عثمانياً يومياً من وقف السلطان محمد بن قلاوون على الخانقاة السريافوسية، لمن يتولى وظيفة مفتي السلطنة المؤيدة على مذهب الإمام مالك بالديار المصرية، وقام قاضي العسكر الملا أحمد أفندي الأنصاري[٣٨] بإقرار ذلك وتسجيله في السادس والعشرين من الشهر المذكور (ملحق رقم: ١).

ولكن هذا الفرمان السلطاني لم يتضمن اسم من شغل منصب مفتي السلطنة المالكي، حيث كان التخصيص هنا لمن سيشغل المنصب أيا كان اسمه. ولم تذكر المصادر اسم من تولى هذا المنصب حتى سنة ١٠١١هـ/١٦٠٣م ، حيث كان أول من ذكرت المصادر اسمه هو شمس الدين محمد بن زين الدين عبد الرحمن بن عبد

الوارث بن محمد بن عبد الوارث البكري الصديقي المالكي الشهير بابن عبد الوارث، والذي ورد اسمه في ذلك التاريخ في إحدى وثائق المحاكم الشرعية مقترنا بصفته "مفتي السلطنة المالكي". وبالرغم من وجود اسمه في وثائق المحاكم الشرعية قبل ذلك التاريخ؛ إلا أنه يبدو أنه لم يحصل على لقب الإفتاء قبل سنة ١٠١١هـ/ ١٦٠٣م، حيث ذكر اسمه في كثير من وثائق المحاكم الشرعية مجردا من لقب الإفتاء قبل ذلك التاريخ، ومنها وثيقة إيجار حانوت مؤرخة في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٠١٠هـ/ ٢٥ نوفمبر ١٦٠١م، نصت على "استئجار مردخاي بن خلف الله اليهودي من أبي عبد الله محمد بن زين الدين عبد الرحمن الشهير بابن عبد الوارث المالكي" حانوتا بالغورية[٣٩]. وفي وثيقة تنصيبه في وظيفة قراءة القرآن الكريم بوقف السلطان الأشرف برسباي أشير إليه باسم "الشيخ شمس الدين بن عبد الرحمن بن عبد الوارث البكري المالكي"[٤٠]. وكذلك نصت وثيقة أخرى على "تقرير شمس الدين محمد، وشهاب الدين أحمد، ولدي زين الدين عبد الرحمن بن عبد الوارث البكري في وظيفة قراءة القرآن بوقف أزبك المكحل"[٤١]. وأخيرا أشارت إليه وثيقة مؤرخة بالثالث من رمضان سنة ١٠١١هـ/ ١٤ فبراير ١٦٠٣م، بأنه "مفتي السلطنة بالديار المصرية". وهي خاصة بتنصيبه شيخا على وقف فارس المحمدي (ملحق رقم: ٢).

وكان ابن عبد الوارث هو الأول والأخير من المفتين المالكية الذين شغلوا منصب "مفتي السلطنة المؤيدة بالديار المصرية"، حيث لم نعثر على مالكي آخر شغل هذا المنصب لا في الوثائق ولا في كتب التراجم. كما لم نعثر على ترجمة ولا أية معلومات عن ابن عبد الوارث غير ما ذكرنا، ومن الغريب أن الدولة اختارت للفتوى علماء من الصف الثاني الذي كانت شهرتهم ومكانتهم أقل من أن يترجم لهم في كتب التراجم، ومن الواضح أن ابن عبد الوارث لم يتصدر للفتوى ولم يشتهر بها، في زمن كان سالم السنهوري (ت١٠١٥هـ/) ملء السمع والبصر، فهو شيخ

المالكية ومفتيهم، قال عنه المحبي في كتابه (خلاصة الأثر): "الإمام الكبير، المحدث الحجة الثبت، خاتمة الحفاظ، وكان أجل أهل عصره من غير مدافع، وهو مفتي المالكية ورئيسهم، وإليه الرحلة من الآفاق في وقته، واجتمع فيه من العلوم ما لم يجتمع في غيره"(٤٢).

والأغرب أن الدولة لم تفعل هذا في حالة مفتي السلطنة المالكي فقط، بل فعلته مع المفتين الشافعية والحنفية الذين كانوا من الصف الثاني أيضا ولم يشتهر أي منهم بالفتوى أو تصدر لها كما سوف نرى.

رابعًا- مفتي السلطنة الشريفة الشافعي (١٠٠٦هـ/١٥٩٧م):

قلنا إن وفاة شمس الدين الرملي في السنة الرابعة بعد الألف، كانت فرصة مناسبة للدولة العثمانية لإحداث التغيير المطلوب في نظام الإفتاء، حيث حرصت الدولة منذ ذلك الوقت على تعيين مفتين رسميين في مصر، فاهتمت بتعيين مفت مالكي حمل لقب "مفتي السلطنة المؤيدة"، ثم قامت بعد ذلك بنحو عامين بتعيين مفت شافعي حمل لقب "مفتي السلطنة الشريفة"، وفي فترة متأخرة قليلاً قامت بتعيين مفت حنفي حمل لقب "مفتي السلطنة الشريفة" أيضا، وذلك في سنة ١٠٢٢هـ/ ١٦١٣م.

ويبدو أن محاولتي تعيين مفتٍ مالكي ومفت حنفي كانتا فاشلتين، حيث لم تمدنا المصادر بأسماء من شغل هذين المنصبين، اللهم إلا واحدا من كل مذهب هما: شمس الدين محمد بن عبد الوارث المالكي، وأبو يوسف الرومي الحنفي، بينما أمدتنا المصادر التاريخية بسلسلة متصلة الحلقات من أسماء من شغل "منصب مفتي السلطنة الشافعي" طوال القرن السابع عشر، حيث كانوا جميعا من أسرة واحدة هي أسرة البكري، وهي أسرة عريقة تنسب إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، خرجت أجيالاً من العلماء، كما كانت مقربة من سلاطين العثمانيين لدرجة أن السلطان سليم عندما

دخل مصر شيد قصراً عند قناطر السباع ووهبه للشيخ جلال الدين البكري، كما منح سلاطين آل عثمان أفراد بيت البكري الكثير من الامتيازات، وجعلوا من الشيخ البكري شيخاً على السجادة البكرية، والطرق الصوفية، وناظرا على أوقافهم، واستطاع شيوخ البيت البكري أن يشيدوا القصور الفخمة ويتشبهوا بالملوك في حياتهم، وكانوا يستضيفون الأدباء والعلماء القادمين إلى القاهرة، فتمكنوا بذلك من نشر نفوذهم الأدبي(٤٣).

كما نستطيع أن نرصد مظاهر غنى هذه الأسرة من خلال ما ذكره المؤرخ محمد بن أبي السرور البكري عن حفل الزفاف الذي أقامه له والده أبو السرور في مدة ولاية محمد باشا والي مصر، فيقول: "وقد جعل لي والدي في أيامه فرحاً كان نادرة الزمان وفريداً في الحسن والإتقان، أبذل فيه أموالاً كثيرة، وتجمل فيه بتجملات غزيرة، صرف فيه من النقد نحو خمسة آلاف دينار، ومن الأقمشة وغيرها ما يزيد على هذا المقدار، ونزل فيه البكلربك المذكور– أي والي مصر محمد باشا– بمنزل والدي شيخ الإسلام أبي السرور المطل على بركة الرطلي... فكانت مدة الفرح أربعين يوماً لم يذق فيها غالب أهل مصر نوماً"(٤٤).

وفيما يلي نعرض لترجمات من تولى منصب "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية" من أسرة البكري، ودورهم في الإفتاء في تلك الفترة.

١- أبو السرور بن محمد البكري (ت١٠٠٧هـ/ ١٥٩٨م)(٤٥):

تلقى العلوم النقلية والعقلية على يدي والده الأستاذ أبو المكارم محمد البكري وغيره، ثم درس بمدرسة الخشابية المشروطة لأعلم الشافعية، تولاها بعد موت شيخ الشافعية شمس الدين الرملي، فأهله ذلك للترشح لمنصب "مفتي السلطنة الشريفة بمصر"، وقد ذكر ابنه المؤرخ محمد بن أبي السرور أن والده كان أول من لُقب بلقب

"مفتي السلطة الشريفة بالديار المصرية"، ولقب "شيخ الإسلام"[٤٦]. ولكن لقب "شيخ الإسلام" كان لقبا قديما يطلق في العصر المملوكي على "قاضي قضاة الشافعية"، ثم أصبح بعد ذلك يطلق على شيخ الأزهر، ولا ندري سبب إطلاق لقب شيخ الإسلام على البكري، ومن الواضح أن اللقب أطلق عليه كنوع من المبالغة والتعظيم الذي يحوي شيئًا من المجاملة، كما هو المعتاد في كتب التراجم. وأما لقب "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية" فهو لقب جديد لم يظهر في المصادر والوثائق طوال القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، ولم يشرح لنا محمد بن أبي السرور قصة تولي والده ذلك المنصب، ولكن المحبي يحكي في (خلاصة الأثر) أن أبا السرور تطلع إلى منصب "مفتي الشافعية بالديار المصرية"، وهو منصب غير رسمي كان يتولاه شمس الدين الرملي بحكم عمله وشهرته وخضوع علماء عصره له وإقرارهم له بالرئاسة، ولما طلب البكري ذلك من الدولة العثمانية بشكل رسمي غضب الرملي وعد ذلك تطاولاً من البكري عليه، فيقول المحبي في ترجمته للبكري:

"ووجدت في بعض التعليقات أنه عمل رسالة تتعلق بمباحث آيات السبع المثاني، حاك برود طروسها على منوال التحقيق، وطرز حواشي سطورها ببنان التدقيق، وبعث بها من الديار المصرية إلى دار السلطنة العلية، تتضمن طلب منصب إفتاء الشافعية بالقاهرة المعزية، وكان أمر الفتوى يومئذ منوطًا بشيخ مصر على الإطلاق، وعلامتها المشهور في الآفاق، صاحب التصانيف العديدة، والتآليف المتداولة المفيدة، شمس الملة والدين محمد بن أحمد الرملي، وعد ذلك الطلب منه على المحبة ذنبا واحدا لكنه شنيع، وخطبًا عند فضلاء الأمصار والأعصار ظليع، على أن لسان حاله أنشد معتذرا مبرزا من الضمير ما كان مستترا:

وإذا الحبيب أتى بذنبٍ واحدٍ جاءت محاسنه بألف شفـيع"[٤٧]

ولم يوضح المحبي ما إذا كان أبو السرور قد حصل على منصب الإفتاء أم لا، وإن كان حديثه عن الاعتذار يوحي بأن الدولة رفضت طلبه، أو أنه تراجع عن الطلب؛ هيبةً وإكبارا لشمس الدين الرملي. ولكن مصطفى بن فتح الله الحموي،

يحكي حكاية رسالة "مباحث آيات السبع المثاني" ويذكر أنه طلب تعيينه في منصب "مفتي الشافعية بالقاهرة"، كما يشير إلى أنه قد حصل على اللقب بالفعل(٤٨). ولكن من الواضح أن حصوله على اللقب قد تم بعد وفاة الرملي لعدة أسباب: أولها إنه كان صغير السن في حياة الرملي حيث كان دون الثلاثين من عمره، وعندما توفي الرملي كان هو قد بلغ الثالثة والثلاثين من عمره، ولا نظن أن الدولة كانت لتمنح شابا صغيرا منصب الإفتاء لتنافس به الإمام المجتهد شمس الدين الرملي، كما أن سياق الرواية عند المحبي يفيد أنه لم يحصل على اللقب في حينه. وتؤكد ذلك وثائق المحاكم الشرعية، حيث نجد أن تاريخ أقدم وثيقة تلقب أبا السرور البكري بلقب "مفتي السلطنة الشريفة" هو ٢ جمادى الآخرة سنة ١٠٠٦هـ/ ١١ ديسمبر ١٥٩٧م، أي بعد وفاة الرملي بعامين تقريبا، وهي وثيقة خاصة بإيجار أرض ناحية الحماد بالبحيرة، والتي كان الشيخ متحدثاً عنها بوصفه ناظراً على أوقاف الشافعية. والوثيقة تمنحه قائمة طويلة من الألقاب بعضها على سبيل المبالغة والتعظيم، وبعضها ألقاباً وظيفية لمناصب كان يشغلها الشيخ بالفعل، ونلاحظ أن وثائق الإيجار كانت صيغتها في الغالب كالتالي "استأجر فلانٌ من فلانٍ أرضاً..." أو داراً أو نحو ذلك، أما هذه الوثيقة فصيغت بشكل يضفي مزيدا من التعظيم على أبي السرور البكري فقدمته على المستأجر هكذا "من فلان استأجر فلان.."، (ملحق رقم ٣).

ثم تظهر وثائق أخرى بعد ذلك تلقبه بلقب "مفتي السلطنة الشريفة"، ومنها وثيقة مؤرخة في ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٠٠٦هـ/ ٢١ يناير ١٥٩٨م، توثق عملية شرائه لمنزل بباب الشعرية بالقاهرة، من شهاب الدين أحمد بن نور الدين البساطي، تصفه بأنه "الشيخ محمد البكري الصديقي الشافعي مفتي السلطنة الشريفة بمصر" إلى جانب سلسلة طويلة من الألقاب(٤٩).

وعلى الرغم من أن كتب التراجم تبالغ في مكانة أبي السرور، إلا أنه من الواضح أنه لم يكن من كبار العلماء المجتهدين، وأنه بلغ ما بلغ من المكانة بسبب مكانة والده وأسرته، حيث نرى المؤرخ الشهير محمد بن أبي السرور يتحدث كثيرا عن والده، ويوضح ما كان له من نفوذ وكلمة مسموعة عند الحكام[٥٠]. وتنحصر مؤلفاته في مختصر في فضل ليلة النصف من شعبان من كتاب (النبيذة) لجده أبي الحسن، وشرحه وسماه (فيض المنان في فضل ليلة النصف من شعبان)، ويشير المحبي إلى أن له رسالة في (مباحث آيات السبع المثاني) وهي التي جعلها مسوغًا للحصول على منصب "مفتي السلطنة".

ولا توجد أية معلومات عن تصدر أبي السرور للفتوى، لا هو ولا من شغل منصب "مفتي السلطنة الشريفة" بعده من آل البكري، الواضح أنهم لم يكونوا من المشار إليهم بالفتوى، ولم تقبل الناس عليهم لاستفتائهم، فبينما كان أبو السرور البكري الشافعي المذهب يشغل "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية"، كان نور الدين علي الزيادي (ت١٠٢٤هـ/ ١٦١٥م) هو شيخ الشافعية ومفتيهم بالديار المصرية، وكانت مكانته العلمية أعلى بكثير من مكانة أبي السرور، ومن خلَفَه في منصب مفتي السلطنة من آل البكري. ويكفي أن ننقل هنا أقوال بعض المؤرخين عن مكانة الزيادي، فيقول المحبي في كتابه (خلاصة الأثر): "نور الدين الزيادي المصري الشافعي الإمام الحجة العلي الشأن رئيس العلماء بمصر"، ويقول أيضا: "وكان يقرئ الأصول بإفريز الأزهر شمالي قبلة الحنفية في الأشهر الثلاثة رجب وشعبان ورمضان وكان منقطعاً للاشتغال والفتوى وكان إذا تم الدرس يجلس بباب دكان بقرب باب الجامع للفتوى". وقال عنه البديري في كتابه (الجواهر الغوالي في ذكر الأسانيد العوالي): "شيخ الشافعية على الإطلاق وولي الله تعالى بالاتفاق الشيخ نور الدين علي الزيادي"[٥١]. وتلقبه وثائق المحاكم الشرعية بلقب "مفتي السادة الشافعية" فمن وثيقة استئجار لأحد العقارات بحارة كتامة في غاية شعبان سنة ١٠١٧هـ/ ٩ ديسمبر

١٦٠٨م، تجد الوثيقة تنص على أن المؤجر هو "نور الدين علي الزيادي مفتي السادة الشافعية بالديار المصرية"[٥٢].

٢- تاج العارفين البكري (ت١٠٠٨هـ/ ١٥٩٨م)[٥٣]:

بعد وفاة أبي السرور انتقل منصب "مفتي السلطنة الشريفة" إلى أخيه الأكبر أبي الوفاء تاج العارفين، الذي كان أكثر أولاد الأستاذ محمد البكري مالاً وأوفرهم نعمة، تلقى العلوم التقليدية عن أبيه وغيره، من جماهير العلماء، وتبحر في العربية، والتفسير والأصول. وقد ذكر المحبي أنه أول من لقب بإفتاء السلطنة، وهو خطأ، لأن أبا السرور البكري هو أول من لقب بإفتاء السلطنة كما سبق القول، والصواب أنه تولى إفتاء السلطنة بعد وفاة أبي السرور، وهي مدة قصيرة حيث لم يمكث في المنصب إلا عاما واحدا ثم توفي.

وقال عنه نجم الدين الغزي: "رأيته بمكة سنة سبع وألف (١٥٩٨م) فرأيت ملكًا وحاله حال الملوك، لا حالة الشيوخ، وسمته سمت الأمراء لا سمت العلماء، وإن كان في زيهم ومنخرطا في سلكهم، فإني رأيته في حجرة ينزلها أهله عند باب إبراهيم، ورأيت جدرانها مستورة بالرخوت... ورأيت غلمانه الحبش والترك وكل واحد عليه ما يساوي المئات من الدنانير، ... وكان معه أخوه أبو المواهب وهو يقاربه في سمته". ورجع تاج العارفين من سفرته تلك فأدركته المنية قبل وصول الحاج المصري إلى مصر بيومين، وحمل إلى القاهرة ميتا في أوائل صفر سنة ثمان وألف"[٥٤]/ سبتمبر ١٥٩٨م.

ومن أهم مصنفات تاج العارفين البكري (تفسير القرآن) في أربعة مجلدات، و(تفسير سورة الأنعام) في مجلدين، و(تفسير سورة الكهف) في مجلد كبير، وله رسائل عديدة وشعر[٥٥]. إلا أنه لا توجد معلومات عن تصدره للفتوى هو الآخر، وكان

المتصدر للفتوى في ذلك الوقت هو نور الدين علي الزيادي (ت١٠٢٤هـ/ ١٦١٥م) هو شيخ الشافعية ومفتيهم بالديار المصرية كما سبق القول.

٣- زين العابدين البكري (ت١٠١٣هـ/ ١٦٠٤م)[٥٦]:

بعد وفاة تاج العارفين في صفر سنة ١٠٠٨هـ/ سبتمبر ١٥٩٨م، تولى أخوه زين العابدين البكري منصب "مفتي السلطنة الشريفة". وقد نشأ زين العابدين نشأة تقليدية، فتلقى العلم على والده، وعلى شيخه المختص بتعليمه الشيخ بدر الدين البرديني. وقد اهتم والده بتعليمه وساعده بالمناصب، فرتب له مرتبا قدره ثلاثة أرباع نصف فضة في كل يوم بوقف الملك الأشرف قايتباي، وذلك في ٢٧ صفر سنة ٩٦٧هـ/ ٢٨ نوفمبر ١٥٥٩م، ونص الوثيقة: "قرر مولانا أفندي، الولد النجيب زين العابدين محمد نجل سيدنا ومولانا أعلم العلماء أبي عبد الله محمد البكري الصديقي الشافعي نفع الله به، في مرتب بوقف المرحوم الملك الأشرف قايتباي طاب ثراه، وقدره في كل يوم نصف واحد وربع نصف، عوضا عن المرحوم الشيخ محمد السرسي الغازي"[٥٧]. وفي ٢٨ شعبان سنة ٩٩٣هـ/ ٢٥ أغسطس ١٥٨٥م، شغل وظيفة "قراءة سورة الكهف بالمدرسة الصرغتمشية" الكائنة بحارة زويلة[٥٨]. وفي ١١ جمادى الآخرة سنة ١٠٠٣هـ/ ٢١ فبراير ١٥٩٥م، شغل وظيفة "طلب فقه حنفي" بوقف علي باشا[٥٩].

قال المحبي: "قام مقام أبيه من بعده، ودرس وأفتى وأفاد، وكان في مصر مالك أزمة الوجاهة، وسالك رتبة البراعة واليراعة... وانتهت إليه الرياسة بالاستحقاق الذاتي، وكان عالما بارعا في العربية والتفسير وعلوم البلاغة". وبلغ زين العابدين في آخر أمره درجة عالية من الجلالة ونفوذ الكلمة، حتى خشيه حكام مصر وكانوا يدارونه ويتوقعون رضاه، وقد بلغ هو وأسرة البكري من الغنى والنفوذ حدا جعل أفراحهم تدوم أربعين يوما متصلة، على حد وصف محمد بن أبي السرور البكري ابن

أخي زين العابدين، وفي هذا الخصوص صنف كاتب آل البكري عبد الرحمن الملاح كتابا في وصف الأفراح التي أقيمت في منازل زين العابدين البكري بمناسبة ختان ولديه وعقيقة ولد ثالث، وكان احتفالا مهيبا أغدق فيه زين العابدين الأموال والهدايا على المحتفلين وأصحاب الألعاب والملاهي الذين شاركوا في الاحتفالات، وعنوان الكتاب (قرة العين في فرح الزين) "وقرة العين" بحساب الجمل تشير إلى سنة ١٠٠٩هـ/ ١٦٠٠م التي أقيمت فيها الاحتفالات "والزين" هو زين العابدين البكري. وكان عبد الرحمن الملاح قد عمل كاتبا مخصوصا لأبي السرور البكري ثم من بعده لزين العابدين ومن بعده لأبي المواهب البكري. وهذا الكتاب يعتبر مصدرا مهما للتاريخ الاجتماعي لمصر في تلك الفترة، حيث إنه عبارة عن منظومة مطولة وصف فيها البهلوان و"حرافة آل البكري" وهي اليخت الذي كان يسبح في بركة الأزبكية التي كانت تطل عليها بيوتهم، وكانت الحرافة تطلق الألعاب النارية المعروفة باسم الحرافة، كما وصف مراسم الختان والأشربة والأسمطة وأنواع الطعام والكسوة والمصابيح والأغاني والسماع وغير ذلك من مظاهر الاحتفال(٦٠).

واستمر زين العابدين يتمتع بمكانة عالية إلى أن ولي قضاء مصر المولى عبد الوهاب، فوقع بينهما في شيء فعرض فيه إلى الأبواب السلطانية، فوردت تعليمات من السلطان بقتله، وفي ذلك يقول المحبي "فلما كان يوم الأحد ثالث شهر ربيع الأول سنة ثلاث عشرة وألف (٣٠ يوليو ١٦٠٤م) طلع إلى إبراهيم باشا بعد العصر على عادته فأحضر السماط ثم القهوة، فلما أكلوا وشربوا خر زين العابدين مغشيا عليه، وحمل إلى بيته فمات، هذا هو المستفيض على ألسنة المؤرخين، وروى بعضهم أن موته كان خنقًا أو غيره، وأنه طرح على باب قلعة الجبل... ولم يبق إبراهيم باشا بعده إلا أياما قليلة حتى وقع بينه وبين عساكر مصر فقتلوه وحملوا رأسه

على رمح وطافوا به مصر وأظهروا أنهم قتلوه حمية للشيخ زين العابدين، وحملوا رأسه وطوفوا به في مصر"[٦١].

وبالرغم من إشارة المحبي إلى أن زين العابدين قد مارس الفتوى؛ إلا أنه لا يوجد ما يؤكد أنه كان من المشهورين في هذا المجال المشار إليهم بالفتوى، بينما كان الزيادي شيخ الشافعية ومفتيهم على قيد الحياة كما سبق القول.

٤- أبو المواهب البكري (ت١٠٣٧هـ/ ١٦٢٨م)[٦٢]:

بعد وفاة زين العابدين انتقلت زعامة البيت البكري إلى أخيه أبي المواهب. وعن نشأته يقول المحبي: "وكان في بداية أمره مائلًا إلى الخلاعة، وكانت مجالسه مشحونةً بأنواع الطرب من المسمعين وصنوف الملاهي، وكان لما مات والده جرى بينه وبين إخوته منافسات، وأمور تسكب عندها العبرات، حتى استقر الأمر لزين العابدين إلى أن وقع قبله، وكان أبو السرور مات قبله، فَسمت الرتبةُ إلى أبي المواهب[٦٣]، فدرس بمدرسة الخشابية المشروطة لأعلم الشافعية، تلقاها عن والد زوجته شمس الدين محمد الرملي.

وبالرغم من أن المحبي قد ترجم لأبي المواهب ترجمة مطولة، إلا أنه لم يذكر ما إذا كان قد تولى منصب مفتي السلطنة أم لا، غير أن وثائق المحاكم الشرعية تظهر بوضوح أنه قد شغل ذلك المنصب، ونراه فيها وقد حمل الألقاب نفسها التي حملها أخوته من قبل. وأول ذِكر لأبي المواهب البكري في وثائق المحاكم الشرعية يرجع إلى سنة ٩٩٨هـ/ ١٥٩٠م، قبل أن يشغل منصب "مفتي السلطنة" أو أي منصب آخر، حيث تذكره وثيقة خلع تاريخها ٢٩ جمادى الآخرة سنة ٩٩٨هـ/ ٥ مايو ١٥٩٠م باسمه مجرداً من أية ألقاب، وفي هذه الوثيقة نجد أن زوجته وابنة عمه أبي هريرة عبد الرحمن البكري قد خالعته، فتقول الوثيقة: "سألت مشرفة بنت زين الدين مفتي المسلمين أبي هريرة عبد الرحمن البكري الصديقي زوجها أبو المواهب محمد

البكري الصديقي الشافعي أن يطلقها من عصمته"[٦٤]. ويبدو أن أبا المواهب كانت لديه مشكلة مع زوجاته، حيث تكرر الأمر مع زوجته زين العلما التي خالعته في ٢٧ محرم سنة ١٠٠٦هـ/ ٩ سبتمبر ١٥٩٧م، على براءة ذمته من مؤخر الصداق[٦٥].

كما تشير وثائق أخرى إليه باسمه مجردا، منها وثيقة تأجيره لأراض بناحية المطرية بضواحي القاهرة، إلى عثمان بن محمد، والوثيقة تذكره باسم "أبو المواهب محمد البكري الصديقي"[٦٦]. وكذلك وثيقة خاصة بتقريره ناظرا على وقف يشبك من مهدي والتحدث على الأوقاف الحجازية، وتذكره باسم "أبو المواهب البكري الصديقي"[٦٧].

ولكن بعد وفاة زين العابدين البكري سنة ١٠١٣هـ/ ١٦٠٤م، نجده قد حمل لقب "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية"، كما أصبح بحكم وظيفته كمفتٍ وشيخ الشافعية؛ ناظراً على أوقافهم، وناظرا على وقف شمس الدين محمد الرملي والد زوجته، حيث تشير إليه وثيقة تاريخها في ٦ المحرم سنة ١٠١٥هـ/ ١٤ مايو ١٦٠٦م بأنه "أبو المواهب محمد البكري الأشعري الشافعي مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية والناظر على وقف شمس الدين محمد الرملي"[٦٨]. وبمرور الوقت تزداد شهرته، وتكثر ألقابه، فتشير إليه وثيقة خلو تاريخها في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٠١٦هـ/ ٨ سبتمبر ١٦٠٧م بأنه قد تبرع بمبلغ من المال لامرأة نظير إسقاط حقها له في سكن عقار (ملحق رقم: ٤).

كما تشير إليه وثيقة إيجار عقارات بخط الجامع الأزهر تابعة لوقف شمس الدين الرملي، ومؤرخه في الثالث والعشرين من شوال سنة سبع عشرة وألف، بأنه "سيدنا ومولانا أعلم العلماء المتبحرين، سلطان العارفين، مولانا الشيخ محمد أبي المواهب البكري الأشعري، سبط آل الحسن، مفتي السلطنة الشريفة بمصر المحروسة، الناظر الشرعي على وقف المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين شمس الدين محمد الرملي

الشافعي الأنصاري"[٦٩]. حيث كان هو المسئول عن إدارة أملاك وقف الرملي وتأجير أراضيه وعقاراته، بل تأجير وتحصيل إيرادات أوقاف الشافعية جميعها، حيث نجد- على سبيل المثال- الأمير سليمان بن عبد الله يستأجر "من مولانا أبي المواهب البكري الصديقي الأشعري مفتي السلطنة الشريفة بمصر والناظر علي وقف فتح الله جميع الرزقة الطين السوداء الكائنة ناحية المطرية" وذلك في ٢٩ رجب سنة ١٠٢٢هـ/ ١٤ سبتمبر ١٦١٣م[٧٠].

ووصف أيضا بأنه "محمد شمس الدين أبو المواهب البكري الصديقي مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية" في وثيقة استئجاره لأراضي عدة قرى بنواحي ولاية الدقهلية من حاجي محمد أفندي ناظر أوقاف الدشايش الكبري، وذلك في ١٨ رمضان سنة ١٠١٧هـ/ ٢٦ ديسمبر ١٦٠٨م[٧١]. كما تعين ناظرا ومتحدثًا على المدرسة الأبي بكرية بالإسكندرية في ١٦ شوال سنة ١٠٢٦هـ/ ١٧ أكتوبر ١٦١٧م[٧٢].

وقد اشتهر أبو المواهب بقرض الشعر، فعند حديثه عن محمد باشا مبطل ضريبة الطُلبة سنة ١٠١٦هـ/ ١٦٠٦م، يذكر محمد بن أبي السرور البكري أن عمه أبا المواهب قد أنشد شعراً في مدح الباشا، ويذكر قصيدة طويلة تتكون من ثلاثة وأربعين بيتاً، وما يهمنا ليس الشعر وإنما مجموعة الألقاب التي أسبغها البكري على عمه أبي المواهب حيث يقول: "هذا وقد مدح سيدنا ومولانا شيخ مشايخ الإسلام، ملك العلماء الأعلام، تاج المفسرين الفخام، ذخيرة المحدثين العظام، أجل علماء الأنام، فخار آل الصديق، ونخبة البيت العتيق، واحد الدهر، ومفرد العصر، الأستاذ العم الأعظم، والملاذ الأجل الأفخم، الشيخ أبو المواهب، مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية والتخوت اليوسفية، مولانا محمد باشا المذكور بقصيدة هي..."[٧٣].

ولأبي المواهب ديوان شعر سماه (ترجمان العوارف وبستان المعارف)، وذكر الزركلي أنه أخرجه بعد كتابيه (مبتدأ الخلاعة) و (أنيس الجماعة)، وذكر منه المحبي أبياناً كثيرةً في ترجمته وفي غيرها، ومنها:

قطعت قلبي في الهوى أفـلاذا من سيف جفنك فاتك فولاذا

رفـقا بصـب في الغرام موله بجمالكي يا منيـتي فـد لاذا

عجبا لقلبك لا يرق كصخرة والجسم لينا لا يطـيق اللاذا

وإذا كان أبو المواهب قد اشتهر بالأدب والبلاغة وفرض الشعر؛ فإنه لم يشتهر بالفقه ولم يتصدر للإفتاء، ولا يوجد ما يشير إلى أهليته لمنصب "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية"، في وقت عاصر فيه أبو المواهب ثلاثة من أقطاب الشافعية والمشار إليهم بالفتوى في زمانهم، وهم: نور الدين علي الزيادي (ت١٠٢٤هـ/ ١٦١٥م)، ثم الشيخ الإمام سليمان البابلي (ت١٠٢٦هـ/ ١٦١٧م) الذي قال عنه المحبي في (خلاصة الأثر): "ورأس في الفتيا بعد وفاة شيخه الزيادي، فكان معول الناس عليه"[٧٤]، ثم الشيخ الإمام نور الدين علي الحلبي (ت١٠٤٤هـ/ ١٦٣٤م) الذي قال عنه المحبي: "الإمام الكبير، أجل أعلام المشايخ، وعلامة الزمان، كان جبلاً من جبال العلم، وبحرا لا ساحل له، واسع الحلم، علامة جليل المقدار، جامعا لأشتات العلى، صارفًا نقد عمره في بث العلم النافع ونشره، وحظي فيه حظوةً لم يحظها أحد مثله، فكان درسه مجمع الفضلاء، ومحط رحال النبلاء، وكان غاية في التحقيق، حاد الفهم، قوي الفكرة، متحريا في الفتاوى، جامعا بين العلم والعمل، صاحب جد واجتهاد، عم نفعه الناس فكانوا يأتونه لأخذ العلم عنه من البلاد، مهابا عند خاصة الناس وعامتهم، حسن الخلق والخلق، ذا دعابة لطيفة في درسه مع جلالته"[٧٥]، فأين أبو المواهب من مثل هؤلاء الأئمة؟

٥- أحمد بن زين العابدين البكري (ت١٠٤٨هـ/ ١٦٣٨م)[٧٦]:

ولد بمصر وبها نشأ، واشتغل بفنون العلوم، وقرأ على عمه الأستاذ أبي المواهب، وعلى أبيه زين العابدين، وغيرهما من مشايخ عصره، ثم اشتغل بالأدب والفقه، وآلت إليه زعامة البيت البكري بعد وفاة عمه أبي المواهب سنة ١٠٣٧هـ/ ١٦٢٨م، وشغل منصب "مفتي السلطنة الشريفة بمصر". ولم يذكر المحبي أنه شغل منصبا للإفتاء، لكن ذلك واضح في الوثائق، حيث وصف بهذه الصفة في وثيقة مؤرخة برمضان سنة ١٠٤٥هـ/ فبراير ١٦٣٦م[٧٧]. كما أشير إليه في الوثائق أكثر من مرة حتى بعد وفاته، ووصف فيها بأنه "مفتي السلطنة الشريفة"، إحداها بتاريخ ٤ رجب سنة ١٠٥٢هـ/ ٢٨ سبتمبر ١٦٤٢م، وهي خاصة بتأجير صهره لبعض الأراضي، ومن خلالها نجد أنه كان مصاهرا لأحد الأمراء المماليك، ونجد أن الوثيقة تعرف ذلك الأمير بأنه صهر مولانا أحمد بن زين العابدين، ونص الوثيقة: "لدى الحاكم الحنبلي، أجر صهر مولانا المرحوم الأستاذ الأعظم، الملاذ الأكرم، شيخ الإسلام والمسلمين، قدوة البلغاء الراسخين، مولانا أحمد أفندي زين العابدين، البكري، الصديقي، مفتي السلطنة الشريفة بمصر المحمية كان أسكنه الله تعالى فسيح الجنان، هو الجناب العالي فخر ذوي المعالي، الأمير الكبير الأمير مراد من أمرا الجراكسة بمصر، أعز الله جنابه، زين بن الشيخ يوسف بن الحاج محمد النحريري المغربي البيرجاني، وأخوه لأبيه الشمس محمد الخالي العذارين الآن، أعزهما الله تعالى، فاستأجرا منه لأنفسهما سوية، جميع السيرجة الكاينة بخط الأزبكية بحارة النصارى، المعروفة بصليب النصراني"[٧٨]. ووثيقة أخرى في ١٠ شعبان سنة ١٠٥٣هـ/ ٢٤ أكتوبر ١٦٤٣م[٧٩] عرفته بأنه "الإمام أحمد أفندي بن زين العابدين البكري الصديقي مفتي السلطنة الشريفة"[٨٠].

وقد ترجم له المحبي فقال عنه: "كان له الأدب الباهر والعلم الزاخر، تصدر بعد موت عمه أبي المواهب، وعقد مجلس التفسير في بيته بالأزبكية، وجمع فيه علماء العصر، وأذعنوا له، وظهرت له أحوال باهرة، وحج مرارا، ورزق القبول التام في جميع حالاته، وكان صاحب أخلاق حسنة، وفيه سخاء وتلطف، وقصده الشعراء من كل ناحية، ومدحوه".

وقد شارك أحمد بن زين العابدين في الحياة السياسية المصرية في ذلك الوقت، فعند حديثه عن فترة ولاية مصطفى باشا، الممتدة من رمضان سنة ١٠٣٢هـ/ يوليو ١٦٢٢م إلى شعبان سنة ١٠٣٥هـ/ مايو ١٦٢٦م، ذكر أحمد شلبي عبد الغني أنه بعد أن تولى مصطفى باشا بسبعين يوماً خلع السلطان مصطفى وتولى السلطان مراد، فأصدر فرماناً بعزل مصطفى باشا وتعيين علي باشا مكانه، وكان تعيين والٍ جديد يعني منحا وهبات وتقادم للعسكر العثماني في مصر، وكلها يتحملها أهل مصر، "فلما بلغ أهل مصر تكدر عيشهم، واجتمعوا مع بعضهم البعض في أمر ذلك الوزير، وقالوا: كل سبعين يوم باشا، فهذا مضر بالعسكر والرعية والتقادم"[٨١]. ويضيف المؤرخ محمد بن أبي السرور البكري أنهم كتبوا إلى السلطان طالبين استمرار مصطفى باشا، وتصدوا للباشا الجديد (علي باشا) وطردوه من مصر عند وصوله إلى الإسكندرية. ويقول ابن أبي السرور البكري: "وكُتب محضراً لحضرة مولانا السلطان بطلب استمراره، وكتب عليه من العلماء : قاضي عسكر مصر مولانا عبد الله أفندي بن نوح، ومن بعده ولد العم مولانا وسيدنا الشيخ أحمد زين العابدين البكري الصديقي حفظه الله تعالى"[٨٢].

وإذا كان المؤرخ ابن أبي السرور البكري لم يلقب أحمد زين العابدين بلقب مفتي السلطنة في هذه المناسبة، فذلك لأنها كانت في حياة أبي المواهب، ولكنه لقبه بلقب المفتي في مناسبات أخرى حيث قال في مناسبة حديثه عن تولي السلطان مراد:

"ولمولانا وسيدنا شيخ الإسلام مفتي ملك الأنام، نعمة الله على الخاص والعام، ولد العم أحمد أفندي زين العابدين الصديقي أطال الله عمره.." وبذكر أبياتاً من الشعر(٨٣). ووصف ابن أبي السرور له بلقب "مفتي ملك الأنام" يعني أنه كان مفتي السلطان أو مفتي السلطنة بمصر.

كما كان لأحمد البكري دور مهم في خلع موسى باشا سنة ١٠٤٠هـ/ ١٦٣٠م، عندما قام موسى باشا بقتل الأمير قيطاس بك غدرا بأن أكمن له عددا من رجاله فقتلوه لحظة خروجه من الديوان، وثار علماء الأزهر، وطالبه أحمد زين العابدين بأن يقدم الأسباب التي أدت إلى قتل قيطاس بك بدون حكم قضائي، وألزموه بأن يقدم قتلته للمحاكمة وإلا خلعوه، فلما لم يفعل، اجتمع رأيهم على خلعه، وأرسلوا للسلطان بذلك، وأسباب الخلع، فأقر السلطان ما فعلوه(٨٤).

وقد صنف أحمد بن زين العابدين كتبا كثيرة، جاءت معظمها في الأدب، ولم نر له كتابا في الفقه، وأهم كتبه: (روضة المشتاق وبهجة العشاق)، وقد جعله على أسلوب لوعة الشاكي ودمعة الباكي، و(رشف الزلال عن تبسم ثغر السؤال) وهو كتاب في التراجم، وله كتاب تحدث فيه عن رحلته للحج عنوانه (الكوكب الوهاج في هداية الحاج) . وهكذا فإن أحمد بن زين العابدين كان أديبا أكثر منه فقيها، ولم يتصدر للفتوى، في الوقت الذي كان نور الدين الحلبي (ت١٠٤٤هـ/ ١٦٣٤م) هو شيخ الشافعية ومرجعهم في الفتوى، ثم من بعده الشيخ الإمام عامر بن شرف الدين الشبراوي (ت١٠٦٢هـ/ ١٦٥١م) والذي قال عنه المحبي: " الإمام الهمام العالم الكبير الرحلة، كان في عصره من المشار إليهم بالفضل التام، وله بين علماء الأزهر الموقع العظيم... وصار أوحد وقته في الفتيا، والمرجع في القضايا المشكلة، وكان مشهورا بالصلاح واستجابة الدعاء، وكان كثير العبادة، ملازما للسيرة النبوية، مواظبا على الدروس والإفتاء"(٨٥).

٦- عبد الرحمن بن زين العابدين (ت ١٠٦٣هـ/ ١٦٥٣م)[٨٦]:

وهو الأوسط من أولاد الأستاذ زين العابدين البكري وهم: أحمد وعبد الرحمن ومحمد. ذكر مترجموه أنه قرأ على أخيه أحمد زين العابدين، وبه تخرج، وأنه أخذ علوم العربية عن العلامة جودة الضرير. ولعل هذا القدر من التعليم لم يكن كافيا ليؤهله لمنصب مفتي السلطنة، ولكن الواضح أن هذا المنصب تحديدا كان منصبا وراثيا لا يعتمد على الكفاءة. فبعد وفاة أحمد بن زين العابدين شغل أخوه عبد الرحمن مناصب التدريس والإفتاء التي كان يشغلها، فشغل منصب "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية"، وهو ما تؤكده وثائق المحاكم الشرعية في مصر في ذلك الوقت، وهو من القلائل الذين حملوا لقب "شيخ الإسلام" إلى جانب لقب "مفتي السلطنة"، مما يعني أنه شغل مناصب قضائية إلى جانب عمله بالإفتاء.

ولا نعلم متى شغل منصب "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية" تحديدا، غير أن الظاهر أنه شغله بعد وفاة أخيه أحمد مباشرة، إلا أن ذكره في الوثائق بصفة "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية" لم يظهر إلا بداية من سنة ١٠٥٠هـ/١٦٤١م ، حيث وصفته وثيقة تاريخها ١٧ ذي القعدة سنة ١٠٥٠هـ/ ٢٨ فبراير ١٦٤١م بتلك الصفة، وهي بخصوص تصديقه على ما صرفه أحد الأشخاص على تعمير إحدى جهات وقف من الأوقاف التي كان هو ناظرا عليها، ونص الوثيقة هو:

"أشهد على نفسه الكريمة حضرة سيدنا ومولانا الأستاذ الأعظم، والملاذ الأكرم، صدر العلما والمدرسين، قدوة البلغا والمحدثين، والنحاة والمعربين، شيخ الفقها والأخوان، مفيد الفروع والأصول، ناهج مناهج المعقول والمنقول، قطب دائرة السادة البكرية الصديقية، مولانا شيخ الإسلام عبد الرحمن بن شيخنا ومولانا المرحوم شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، إمام المحدثين والمفسرين، لسان المتكلمين، حجة المناظرين، مولانا الشيخ زين العابدين البكري الصديقي، سبط الحسن، ومفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية، فسح الله تعالى

في دولته، وأعاد علينا والمسلمين بركته، أمين- شهودة الإشهاد الشرعي أنه صدق على ما صرفه فخر أمثاله السيد أحمد عمر بن نور الدين بن عبد الكريم الحلبي الشهير بابن المصري"(٨٧).

ثم تذكره الوثائق بصفته "مفتي السلطنة" في مرات كثيرة بعد ذلك التاريخ، فقد أشارت إليه وثيقة مؤرخة في ٢ شوال سنة ١٠٥٧هـ/ ٣١ أكتوبر ١٦٤٧م، بصفته "مفتي السلطنة"، وإلى أخيه محمد بصفته قاضي مكة السابق، ونصها:

"لدى مولانا الحاكم الحنفي، أجر الأستاذان الأعظمان شيخا الإسلام، أشرفا الموالي العظام، سيدا الطائفة البكرية: عبد الرحمن أفندي مفتي السلطنة الشريفة بمصر المحمية، ومحمد أفندي المتقاعد عن قضاء مكة المشرفة، البكريان الصديقان، للشيخ الفاضل علم الدين مدبولي سليمان بن عبد الله المنياوي الشافعي، أراضي ناحية دهمشة الحمام وكفرها الكائن بولاية الشرقية البلبيسية..."(٨٨).

كما تشير الوثائق إلى أن عبد الرحمن البكري قد شغل أيضا مناصب تدريس الحديث في بعض الأوقاف، إلى جانب شغله منصب "مفتي السلطنة"؛ ففي ١١ ربيع الآخر سنة ١٠٥٩هـ/ ٢٤ إبريل ١٦٤٩م، نجد وثيقة خاصة "بتقرير عبد الرحمن أفندي البكري الصديقي الأشعري، سبط الحسن، مفتي السلطنة الشريفة، في وظيفة قراءة الحديث الشريف بوقف المرحوم شعبان، وفي مشيخة السبع بالجامع المعروف بالزردكاشية"(٨٩).

كما تشير وثيقة أخرى تاريخها غرة صفر سنة ١٠٦٣هـ/ أول يناير ١٦٥٣م، إلى أنه تعين ناظرا ومتحدثًا على أوقاف المدرسة الصلاحية بمصر. غير أن هذه الوثيقة قد أثارت الحيرة في نفوسنا، حيث وصفته بأنه "الشيخ عبد الرحمن أفندي البكري الصديقي المنفصل عن قضاء مكة المشرفة ومفتى السلطنة الشريفة بمصر"(٩٠). وهو ما يشير إلى تداخل بينه وبين أخيه محمد بن زين العابدين البكري في شغل منصب الإفتاء، ويبدو الأمر وكأن عبد الرحمن عمل مفتيا للسلطنة بمصر بينما كان أخوه محمد قاضيا بمكة المكرمة، ثم انفصل محمد عن قضاء مكة وعاد إلى مصر ليشغل

منصب مفتي السلطنة، بينما تعين عبد الرحمن قاضيا لمكة، وبعد فترة قصيرة انفصل عبد الرحمن عن قضاء مكة وعاد إلى مصر واستعاد منصبه في الإفتاء واستمر فيه إلى أن توفي في ٥ رمضان سنة ١٠٦٣هـ/ ٣٠ يوليو ١٦٥٣م، فاستقر الأمر لأخيه محمد، الذي ظل مفتيا هو الآخر إلى وفاته سنة ١٠٨٧هـ/ ١٦٧٦م. ولكن هذا الأمر يحتاج إلى مزيد من البحث والتنقيب في الوثائق وكتب التاريخ.

٧- محمد بن زين العابدين البكري (ت١٠٨٧هـ/ ١٦٧٦م)[٩١]:

نشأ بمصر وحفظ القرآن وتأدب ، واشتغل بطلب العلوم فأتقنها، وبرع في كثير من الفنون سيما علم التفسير والحديث، وتعلم التصوف وكانت له فيه قدم راسخة.

أقبل على التدريس حتى صار رئيس البيت البكري فدرس كسائر أسلافه في الجامع الأزهر في الليالي المشهورة، كليلة المولد النبوي، وليلة الإسراء والمعراج، وليلة النصف من شعبان، فلما كبر ترك ذلك كله واستقل بالإفادة في بيت آل البكري. ولا نستطيع إلا أن نقول أن محمدا لم يتلق من العلم ما يكفيه للقيام بمهمة التدريس، ولم يستطع الصمود في هذا الميدان فاكتفى بالجلوس في بيته المشهور، والاعتماد على نسبه الكريم، والاستناد إلى ما يحصل عليه من مناصب بحق المكانة والوجاهة لا بحق العلم والنبوغ. وليس أدل على ذلك من قول والد المحبي في ترجمته له وقد قابله في رحلته إلى مصر فقال عنه: "ولو لم يكن له من عموم الشرف إلا خصوص هذه النسبة لكفاه ذلك في الفخر وعلو الرتبة، وناهيك فخرا بأنه من ذرية من اختاره الرسول للصحبة والمصاهرة، واصطفاه للخلافة على ملته وشريعته الطاهرة، فيحق لأهل السنة والجماعة أن يطوفوا ويسعوا إلى هذا البيت في كل وقت وساعة".

أما المناصب التي شغلها غير التدريس، فتشير الوثائق إلى أنه شغل منصبين أساسيين هما: قضاء مكة المكرمة، وإفتاء السلطنة الشريفة بمصر، وأول وثيقة أشارت

إليه بصفته مفتيا للسلطنة بمصر مؤرخة في ١١ صفر سنة ١٠٥٧هـ/ ١٨ مارس ١٦٤٧م، وتذكر أنه كان قاضيا لمكة، ثم تقاعد عن القضاء وعاد إلى مصر ليشغل منصب إفتاء السلطنة بمصر، ولكن ثمة وثائق أشارت في ذات التاريخ إلى أن المفتي هو عبد الرحمن البكري كما ذكرنا في ترجمة عبد الرحمن، (ملحق رقم 0).

وبداية من سنة ١٠٦٤هـ/ ١٦٥٤م- وهي السنة التي تلي سنة وفاة عبد الرحمن البكري- أصبح محمد يوصف بأنه مفتي السلطنة بشكل دائم، وبدون ذكر عبارة "المتقاعد عن قضاء مكة"، حيث وصفته وثيقة مؤرخة بجمادى الأولى سنة ١٠٦٤هـ/ مارس ١٦٥٤م بأنه "محمد زين العابدين البكري الصديقي مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية"(٩٢). كما وصفته وثيقة أخرى مؤرخة في ١٧ محرم سنة ١٠٦٦هـ/ ١٦ نوفمبر ١٦٥٥م بأنه مفتي السلطنة أيضا، ونصها:

"لدى الحاكم الحنبلي بعد الإذن الكريم العالي من حضرة سيدنا ومولانا شيخ مشايخ الإسلام قاضي القضاة بالديار المصرية ... ؛ أجر سيدنا ومولانا شيخ الإسلام، أشرف الموالي العظام، علم العِلْم والهدى، منار الفضل والتقى، سلطان العارفين، كعبة الطائفين، حجة المناظرين، خليفة المقامات الصديقية، قطب دائرة الهالة البكرية، مولانا محمد أفندي البكري الصديقي، مفتي السلطنة الشريفة بمصر المحروسة، فسح الله في مدته، وهو الناظر الشرعي على وقف المرحوم علم الدين شاكر ... جميع أرض المكان الخرب المتهدم بمصر المحروسة داخل درب العطوف"(٩٣).

وكذلك وصفته وثيقة مؤرخة في ٢٨ ربيع الأول سنة ١٠٦٦هـ/ ٢٥ يناير ١٦٥٦م بأنه "حضرة سيدنا الأستاذ الأعظم والملاذ الأفخم شيخ الإسلام وأعلم العلماء الأعلام، وأبلغ البلغاء المتفوهين، إمام المحدثين والمفسرين، كنز النحاة والمعربين، سيمية الزمان، فريد العصر والأوان، أبو عبد الله محمد أفندي، نجل سيدنا ومولانا المغفور له شيخ الإسلام والمسلمين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، محمد زين العابدين البكري الصديقي الأشعري، سبط الحسن، ومفتي السلطنة الشريفة بالديار

المصرية، وهو الناظر الشرعي على وقف المرحومة والدته" وهي بخصوص تأجير قطعة أرض من وقف والدته المذكور في الوثيقة(٩٤).

وتشير وثيقة أخرى مؤرخة في ١٢شوال سنة ١٠٧٣هـ/ ٢٠ مايو ١٦٦٣م بأنه مفتي السلطنة وناظر وقف الدشطوطي، حيث تذكر أن وكيله أبا المواهب بن عبد الله بن أبي المواهب البكري قد قام بالوكالة عنه بتأجير قطعة أرض بناحية منيل موسي بولاية البهنساوية للأمير أحمد جوربجي طائفة مستحفظان بقلعة مصر المحروسة، وجاء النص بالوثيقة هكذا "أجر وكيل مولانا محمد أفندي البكري الصديقي مفتي السلطنة الشريفة وهو أبو المواهب البكري الصديقي الناظر على وقف المرحوم الشيخ عبد القادر الدشطوطي..."(٩٥). وكانت المرة الأخيرة التي وصف فيها بأنه مفتي السلطنة في وثائق المحاكم الشرعية قد وردت في وثيقة تأجير عقار بخط الأزبكية بظاهر القاهرة خارج بابي زويلة، وهي وثيقة تاريخها ٢٠ صفر سنة ١٠٨٦هـ/ ١٦ مايو ١٦٧٥م، ووصف فيها بأنه "محمد أفندي البكري الصديقي الأشعري مفتي السلطنة الشريفة بمصر" (٩٦). وهذا يعني أنه ظل مفتيا للسلطنة حتى وفاته في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٠٨٧هـ/ ٤ يونيو ١٦٧٦م.

وجاءت مؤلفاته كغيره من أعضاء الأسرة البكرية في التصوف والتاريخ والأدب، ونلاحظ عليها طابع التجميع، بحيث لا نرى له إضافة أو إبداع بل هي تجميع معلومات من كتب مختلفة، ولا توجد له مؤلفات في الفقه أو الأصول أو التفسير التي هي العلوم الأساسية لمن يشغل وظائف الإفتاء، فمن مصنفاته: (الدرة العصماء في طبقات الفقهاء)، (الروضة الندية في طبقات الصوفية)، (عين اليقين في تاريخ المؤلفين) صنفه على أسلوب (أخبار المصنفين) لأبي الحسن علي بن أنجب البغدادي، وهو في عدة مجلدات، (تراجم الشيوخ) ذكر فيه من أخذ عنه من العلماء والصوفية والفقهاء، (قطف الأزهار من الخطط والآثار)، (الدرر في الأخبار والسير)

في ثلاثين مجلدا، وذكر المحبي أن له مؤلفًا في النيل، ذكر فيه ما ورد في النيل من الآيات والأحاديث، وما يتعلق به من ذكر مبدئه ومن أين هو، أجاد فيه للغاية. كما ذكر المحبي أن له ديوان شعر حاشد بالقصائد الموشحات والألغاز. وذكر منه بعض الأبيات كتبها في مدح شيخ الإسلام يحيى المنقاري مفتي الدولة العثمانية وأرسلها إلى الروم، ولعلها كانت مفتاح حصوله على منصب مفتي السلطنة من شيخ الإسلام الذي كان هو المسئول عن تعيين المفتين في كل أقاليم الدولة العثمانية.

وقد عاصر محمد البكري اثنين من أئمة الشافعية العظام هما: شمس الدين محمد البابلي (ت١٠٧٧هـ/ ١٦٦٦م)، ونور الدين علي الشبراملسي (ت١٠٨٧هـ/ ١٦٧٦م) وهما اللذان كانت لهما صدارة الفتوى في ذلك العصر.

وكان محمد بن زين العابدين البكري هو آخر من حمل لقب "مفتي السلطنة الشريفة بمصر" حيث لم نعثر في أي مصدر من المصادر على من حمل ذلك اللقب بعده، سواء في وثائق المحاكم الشرعية أم في كتب التراجم والتاريخ. غير أنه من المهم أن نؤكد أن منصب مفتي السلطنة الشافعي كان مجرد منصب شرفي لا سلطة لمن يشغله، كما نستطيع أن نجزم بأن كل الذين شغلوه لم يكونوا من كبار العلماء، بل إن بعضهم ربما لم يمارس الإفتاء مطلقًا، وكان شغلهم لهذا المنصب مرجعه انتماؤهم للأسرة البكرية، وتوارثوا المنصب خلفًا عن سلفٍ.

سادسًا- مفتي السلطنة الحنفي (١٠٢٢):

يبدو أن نجاح الدولة في تعيين مفت مالكي- سنة أربع وألف- ثم مفت شافعي- سنة ست وألف- قد شجعها على تعيين مفتٍ حنفي، ولكنها كانت في هذه المرة أكثر تطرفًا، فلم تكتف بتعيين فقيه من الصف الثاني أو الثالث فحسب، بل عينت مفتيا حنفيا روميا، متجاوزة بذلك أعلام الفقهاء الحنفية المصريين من أمثال:

شهاب الدين الغنيمي، وعبد الله النحريري، وعبد القادر الطوري، وشهاب الدين أحمد الشوبري، وغيرهم من كبار الأئمة الذين كانت أسماؤهم تملأ الساحة الدينية في ذلك الوقت. ولعل هذا كان أحد العوامل التي أدت إلى فشل تلك المحاولة، إلى جانب أن لقب مفتي السلطنة كان مشبوها من البداية، فلم يستمر مع المالكية والحنفية، وكان استمراره مع الشافعية راجعا إلى توارث أسرة البكري العريقة له، فكان بالنسبة لأعضائها نوعا من الوجاهة الاجتماعية، وبلا أية صلاحيات أو اختصاصات.

أما المفتي الحنفي الوحيد الذي أمدتنا به المصادر فهو أبو يوسف محمد بن علي الرومي الحنفي. ولا توجد تراجم له في كتب التراجم الخاصة بالقرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي. وكل ما لدينا من معلومات عنه مستمد من الوثائق التي أشارت إلى أنه درس وأفتى: فأما عن التدريس فتشير وثيقة مؤرخة بالثالث والعشرين من ذي الحجة سنة ثلاث عشرة وألف، إلى أنه كان يدرس الفقه الحنفي بمدرسة السلطان المؤيد شيخ، ثم تنازل عن هذه الوظيفة إلى عبد الرحمن بن نور الدين أبي الحسن علي الشهير بالمقدسي الحنفي، وتذكره الوثيقة باسم "محمد أفندي بن علي الرومي الحنفي"(٩٧). ونلاحظ أن هذه الوثيقة لم تذكر أنه "مفتي السلطنة" بل ذكرته باسمه مجردا عن أي لقب، مما يعني أنه لم يكن قد شغل المنصب في ذلك الوقت. وبعد نحو ثمان سنين، وتحديدا في ٢٦ صفر سنة ١٠٢٢هـ/ ١٧ إبريل ١٦١٣م، ذكر اسمه في إحدى الوثائق مقترنا بلقب "مفتي السلطنة العثمانية الشريفة"، وهذا يعني أنه شغل وظيفة "مفتي السلطنة الشريفة" قبيل هذا التاريخ، والوثيقة عبارة عن توثيق لعملية تأجير أرض، والمؤجر هو محمد الرومي باسمه ولقبه (ملحق رقم: ٦).

ولعله من المهم أن نشير إلى أن يوسف الرومي لم يكن من كبار علماء الحنفية، كما لم يكن مصريا، وأنه قد تعين في منصب مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية في وقت كان فيه الشيخ عبد الله النحريري (ت١٠٢٦هـ/ ١٦١٧م) هو مفتي الحنفية

بالديار المصرية، وكانت شهرته ملء السمع والبصر، ويكفي هنا أن نقتبس ما قاله عنه المحبي في (خلاصة الأثر) حيث قال عنه: "أوحد الفضلاء الفقهاء، وأجل أصحاب مذهب النعمان، الذين تكحلت بحبرهم عيون الفتوى في عصره". وتشير وثائق المحاكم الشرعية إلى شغله منصب "مفتي السادة الحنفية بالديار المصرية"، وتصفه به في وثائق تقريره في وظائف أخرى؛ ففي وثيقة تقريره في وظيفة المشيخة وقراءة القرآن بوقف محمد بن مكي المؤرخة في ٢٤ رجب سنة ١٠١٩هـ/ ١٢ أكتوبر ١٦١٠م، نجد أن الوثيقة تذكره باسم "الشيخ زين الدين عبد الله النحريري الحنفي مفتي السادة الحنفية بالديار المصرية"[٩٨]. وفي وثيقة تقريره في وظيفة كتابة الغيبة والأذان بوقف تليفا الغمري هو وولده يوسف، المؤرخة في ١٦ شعبان سنة ١٠١٩هـ/ ٣ نوفمبر ١٦١٠م، ذُكرا باسم "الشيخ عبد الله النحريري الحنفي مفتي السادة الحنفية بالديار المصرية وولده الشيخ جمال الدين يوسف"[٩٩]. وهذا يعني أن الدولة كانت تتجاهل كبار العلماء المصريين، وتحاول أن تعين مفتين غير مصريين أو من الصف الثاني حتى يدينون بالولاء لها.

خاتمة:

وخلاصة القول: إن الدولة العثمانية عند سيطرتها على مقاليد الأمور في مصر، لم تهتم بإحداث تغييرات في مناصب الإفتاء أو السيطرة عليها، مثلما أحدثت تغييرات في مناصب القضاء وسيطرت عليها، ولعل ذلك راجع إلى سهولة السيطرة على القضاء كمنصب رسمي، وصعوبة السيطرة على الإفتاء كمنصب شعبي، حيث يحدد المستفتون من يفضلونه للاستفتاء، مع صعوبة منافسة الفقهاء الأتراك للأئمة المصريين العظام مثل: زكريا الأنصاري وابن نجيم وابن عبد الحق السنباطي، وشمس الدين الملي وغيرهم. ثم حدث تحول مهم في نظرة الدولة إلى الإفتاء في مطلع القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي، حيث أوجدت منصب "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية"، مستغلة وفاة الفقيه المجتهد شمس الدين محمد الرملي.

ولا توجد أية معلومات عن الحدود الوظيفية لهذا المنصب، وما إذا كان يقدم فتاواه لمن يطلبها من عامة الناس أم للقضاة أم للولاة وحكام الأقاليم في مصر، والظاهر أن هذا المنصب لم يكن له من دور في الحياة القضائية أو الفقهية أو حتى الإدارية. ولا توجد أيضا معلومات عن المخصصات المالية لمن يشغل هذا المنصب، اللهم فيما عدا منصب "مفتي السلطنة المؤيدة المالكي" الذين خصص له السلطان عشرين عثمانيا يوميا من وقف السلطان محمد بن قلاوون على الخانقاة السريانقوسية. وفيما عدا ذلك فإن منصب "مفتي السلطنة الشريفة" لم يكن يزيد عن كونه نوعا من الوجاهة الاجتماعية التي اكتسبتها أسرة البكري في تلك الفترة، ومع مرور الوقت اختفى هذا المنصب ليحل محله مناصب غير رسمية للإفتاء في المذاهب الأربعة.

والمؤكد أن الناس كانت تطلب الفتوى من خلاف مفتيي السلطنة، حيث وجد كبار العلماء من المذاهب الأربعة الذين كان الناس يثقون في فتاواهم ويقبلون على استفتائهم، وبذلك فإن ظهور منصب "مفتي السلطنة الشريفة بمصر" لم يستطع أن

يلغي مناصب مفتيي المذاهب، حيث كان هناك بالتوازي مع "منصب مفتي السلطنة الشافعي" منصب غير رسمي هو "مفتي الشافعية بمصر" وهو شيخ آخر غير مفتي السلطنة الشافعي، كما كان هناك مفتون آخرون للمذاهب كلها، وبمرور الوقت كانت مكانة مفتيي السلطنة تتضاءل، ومكانة مفتيي المذاهب- خصوصا الشافعية والحنفية- ترتفع وتزدهر، إلى أن اختفى منصب مفتي السلطنة تماما بعد وفاة محمد بن زين العابدين البكري سنة ١٠٨٧هـ/ ١٦٧٦م، واستقر الأمر على وجود مفتيي المذاهب الأربعة، ومع بداية القرن الثاني عشر الهجري/ الثامن عشر الميلادي كان منصب الإفتاء في كل مذهب قد اكتسب صفة رسمية، وأصبح مفتي المذهب ينتخب بمعرفة كبار علماء المذهب، وأصبح الولاة والأمراء يتدخلون في تعيين وعزل المفتين، حيث أشار الجبرتي في أكثر من مناسبة إلى تدخل علي بك الكبير، ومحمد بك أبو الذهب، وبوسف بك، ومراد بك وإبراهيم بك في تعيين وعزل المفتين، كما أصبح المفتون يتدخلون في الحياة السياسية، ويصدرون فتاوى معارضة للباشا والأمراء[١٠٠]، بل وللسلطان نفسه، وهو أمر يحتاج إلى دراسة مستقلة[١٠١].

الملاحق

ملحق رقم : ١

تقرير مبلغ عشرين عثمانيا لمن يتولى منصب مفتي الإفتاء المالكي

"فرر مولانا أفندي أحمد الأنصاري دامت سعادته، الشيخ العلامة العمدة الفهامة، صدر المدرسين مفيد الطالبين، مفتي السلطنة المؤيدة المنيفة، الطاهرة الزكية الشريفة، على مذهب الإمام مالك بن أنس بالديار المصرية، لازال محفوظا بالعناية الرحمانية، في كل يوم عشرين عثمانياً من وقف السلطان محمد بن قلاوون على الخانقاة السريافوسية ترقياً في وظيفة الإفتاء المالكي بمصر بموجب الأمر السلطاني الوارد في خصوص ذلك المؤرخ بعشرين شوال سنة تاريخه وأذن للناظر في صرف ذلك، تقريراً شرعياً تاماً معتبراً مرعياً حسب الأصول. حرر وسطر وصدر في سادس عشرين شوال سنة أربع بعد الألف"(١٠٢).

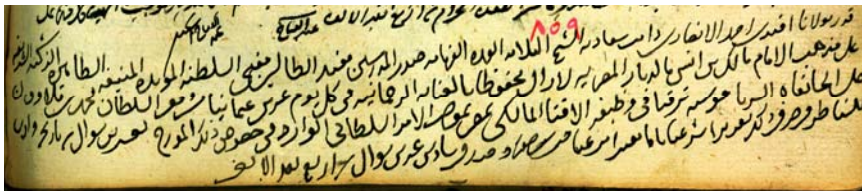

ملحق رقم: ٢

مفتي السلطنة المؤيدة على مذهب الإمام مالك بالديار المصرية

"فرر مولانا محمد أفندي، سيدنا ومولانا الشيخ الإمام العالم العلامة، العمدة الفهامة الرحلة، صدر المدرسين، مفتي المسلمين، مفيد الطالبين، حجة المناظرين، العالم الأفضل المتين، محمد شمس الدين البكري الصديقي المالكي الشهير نسبه بابن عبد الوارث، مفتي السلطنة بالديار المصرية، أمتع الله بوجوده؛ أفره في وظيفة المشيخة بوقف فارس المحمدي عوضا عن الشيخ العمدة زين العابدين بن المرحوم شمس الدين محمد الحنفي الشهير بابن الحلبي، بحكم فراغه عن ذلك بحسن

اختياره، بما لذلك من المعلوم الشاهد به الاستيمار، تقريرا شرعيا مقبولًا. حرر ذلك وسطر في ثالث شهر رمضان سنة إحدى عشر بعد الألف"(١٠٣).

ملحق رقم : ٣

أول وثيقة يظهر فيها اسم أبي السرور البكري بصفته "مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية"

"من سيدنا ومولانا شيخ الإسلام والمسلمين، سر الله في العالمين، أوحد العلماء المعتمدين، كنز حقائق الدين، مفيد الطالبين، رحلة السائلين، عمدة المتقدمين والمتأخرين، ترجمان كتاب الله المبين، عمدة أهل التحقيق، طراز بيت الصديق، الجامع لفضائل المتقدمين والمتأخرين، شمس الدين أبي عبد الله محمد أبي السرور البكري الصديقي الأشعري، مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية، فسح الله في مدته، ورحمنا به وبأسلافه الكرام، وهو المتكلم على ناحية الحماد بالبحيرة، بالقرب من رشيد؛ استأجر من يذكر فيه من مشايخ الناحية المذكورة وهم: الحاج عبد القادر بن محمد، والحاج عامر بن محمد بن علي عرف بابن يونس، ومحمد بن بدر بن علي عرف بابن سليم، لأنفسهم بالسوية، من مولانا الأستاذ الأعظم المشار إليه أعلاه، فأجرهم جميع اثنين وخمسين بناية سافية كائنة بالناحية المذكورة، وجميع ما يتعلق بها من الأراضي بالناحية المذكورة المعدة للأرز، ولذلك شهرة في محله تغني عن تحديده، المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا، والجاري ذلك في تكلم مولانا المومئ إليه أعلاه من الديوان العالي بتصادقهم على ذلك ، لينتفع المستأجرون المذكورون أعلاه بذلك في زراعة الأرز وغيره وكيف شاءوا على الوجه الشرعي لمدة سنة كاملة أقصابية تمضي من تاريخه بأجرة مبلغها عن ذلك من الفضة المحمدية الأنصاف العددية معاملة تاريخه المديونة ثمانين ألف نصف وستمائة نصف وخمسة وعشرين نصفًا، بما في ذلك ديون المال المذكور أعلاه عن كل أربعين نصف ثلاثة أنصاف يقوم له بذلك جملة واحدة في أول ربيع الأول سنة سبع بعد الألف. وأقروا بملاءمتهم وقدرتهم على ذلك، إجارة شرعية مشتملة على الإيجاب والقبول والتسلم والتسليم الشرعيات بعد النظر والمعرفة بحكم وضع أيديهم على ذلك ، وهم له في ذلك على حكمه أعلاه متضامنون متكافلون في الذمة والمال والحالات الست الضمان الشرعي بالإذن الشرعي للمقبول ، وتصادقوا على ذلك وثبت الإشهاد بذلك لدى الحاكم المشار إليه أعلاه بشهادة شهوده ثبوتا شرعيا، وحكم بموجب ذلك الحكم الشرعي المستوفي للشرائط

الشرعية في دعوى شرعية، وأشهد على نفسه بذلك ، وبه شهد، في يوم السبت المبارك الثاني من شهر جمادى الثاني سنة ست بعد الألف"(١٠٤).

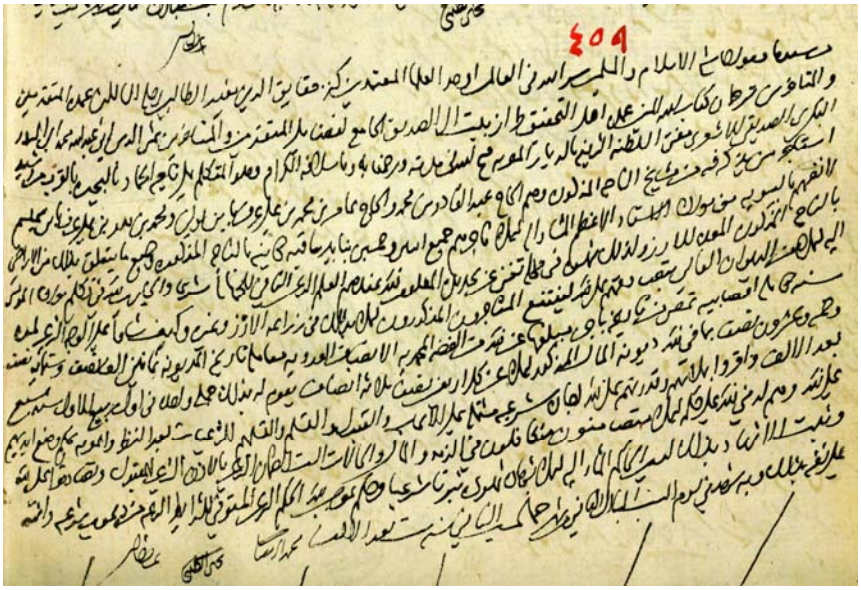

ملحق رقم: ٤

أبو المواهب البكري مفتي السلطنة الشريفة يتبرع بمبلغ من المال لامرأة

نظير إسقاط حقها له في سكنى طبقة بخط الشوائين

"تبرع حضرة سيدنا ومولانا شيخ المسلمين، أعلم العلماء في العالمين، أبلغ البلغاء المتفوهين، إمام المحدثين والمفسرين، كنز النحاة والمعربين، شيخ الفقهاء والأصوليين، محيي ما اندرس من معالم العلوم، محرر المنطوق والمفهوم، سلالة الأولياء الأقطاب، وعمدة السالكين الأنجاب، طراز العصابة الصديقية، وقطب دائرة الهالة البكرية العتيقية، الأستاذ الأعظم، والملاذ الأفخم، شمس الملة والدين، أبو الإشراق محمد أبو المواهب البكري الصديقي، سبط آل الحسن الشافعي، ومفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية، أعاد الله علينا وعلى المسلمين من بركاته وبركات أسلافه الكرام، بجاه محمد خير الأنام؛ للحرمة فاطمة المرأة ابنة الحاج شحاذة بن عبد القادر الخضري

والدها، بمبلغ قدره من الذهب الشريفي الخافاني الجديد التام الوزن والعيار معاملة مصر المحروسة ثلاثون ديناراً، تبرعاً شرعياً مقبولاً مقبوضاً بيدها منه القبض الشرعي بالتمام والكمال، وذلك في نظير إسقاط حقها له من الخلو والسكنى والانتفاع بجميع الطبقة الكائنة بخط الشوائين بالربع المعروف بالفوالة، المجاورة لطبقة شمس الزيات ولطبقة المعلم أمير حاج، المعلوم ذلك لهما شرعا، والجاري ذلك في وقف البيمارستان المنصوري، وفي خلو المسقطة المذكورة وانتفاعها، بدلالة الحجة الشرعية المسطرة من محكمة جامع الصالح، المؤرخة مع ما بها من ثبوت وحكم شرعيين من قبل مولانا المرحوم الشيخ العمدة زين الدين أبو بكر الدميري المالكي تغمده الله بالرحمة بغرة رجب سنة أربع وألف. ثم أشهدت على نفسها فاطمة المذكورة شهودة الإشهاد الشرعي أنها أسقطت حقها له في الخلو والسكنى والانتفاع بجميع الطبقة المعينة أعلاه في نظير المبلغ المتبرع به أعلاه إسقاطًا شرعيا مقبولا، ومقتضى ذلك صار شيخ الإسلام الشيخ أبو المواهب المشار إليه يستحق الخلو والسكنى والانتفاع بالطبقة المعينة أعلاه دون المسقطة المذكورة ودون كل أحد، الاستحقاق الشرعي بالطريق الشرعي، وتصادقا على ذلك، وشهد عليهما بذلك، وثبت الإشهاد بذلك لدى سيدنا الحاكم المشار إليه بشهادة شهوده، وبصريح اعتراف فاطمة المسقطة بذلك بين يديه صريحا ثبوتا شرعيا ، وحكم أيده الله تعالى بموجب ذلك حكما صحيحا شرعيا تاما مرعيا، مسئولا في ذلك، مستوفيا شرائطه الشرعية وواجباته المحررة المرعية ، وأشهد على نفسه بذلك، وبه شهد في اليوم المبارك السادس عشر من جمادى الأولى سنة ست عشرة وألف"(١٠٥).

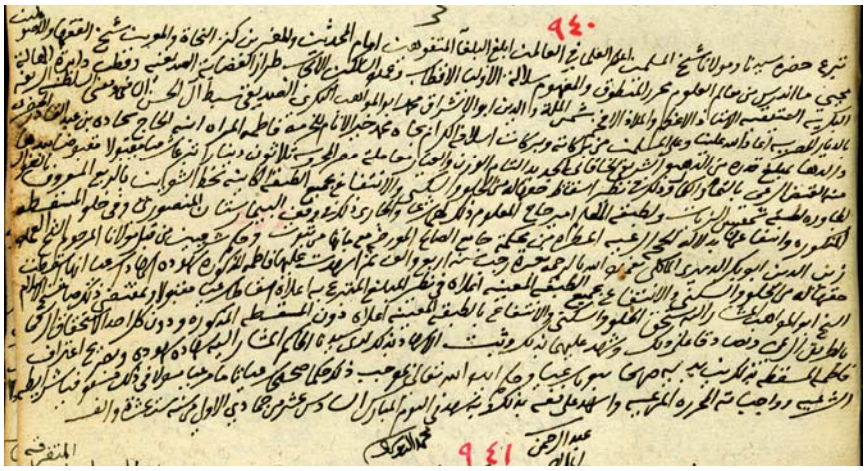

ملحق رقم: ٥

أول وثيقة تشير إلى شغل محمد بن زين العابدين البكري منصب مفتي السلطنة وفيها تداخل في التاريخ مع فترة شغل أخيه عبد الرحمن للمنصب

"لدى مولانا الحاكم الحنفي بمحضر مولانا المولى الأعظم والعلامة الأفخم، ترجمان الحضرة الربانية، واسطة عقد السلالة الصديقية، بدر هالة العصابة البكرية، شيخ الإسلام محمد أفندي البكري الصديقي المتقاعد عن قضاء مكة المشرفة، مفتي السلطنة الشريفة بالديار المصرية عامله الله تعالى بألطافه الخفية؛ أقرت واعترفت فخر ذوات الجمال المصونة رابية خاتون ابنة المرحوم الجناب العالي الأمير صالح بك الإقرار الشرعي وهي بالصحة والسلامة وجواز الإشهاد عليها شرعا أن عندها وفي قبضتها بحق صحيح شرعي ووجه صريح مرعي، مبلغا قدره من الذهب الشريفي مائة دينار وخمسون دينارا ذهبا شريفيا طيبا وازنا، وسبعون غرشا بندقيا وماية غرش وستة عشر كلابا وتسعة آلاف نصف فضة وذلك هو القدر الذي اقترضته وتسلمته من حضرته الشريفة يوم تاريخه، الاقتراض والتسلم الشرعي بالمجلس بعد النقد والعد والوزن، وقبضت منه ستة وعشرين نصفا فضة في مقابلة نقص الذهب في الوزن معترفة بأن ذلك جميعه يعدل خمسة وعشرين ألف نصف فضة طيبة عددية سالمة من النقص والبخس. وصدقها على ذلك مولانا محمد أفندي المومي إليه وتوافق معها على أن تقوم لحضرته الشريفة بالخمسة والعشرين ألف نصف فضة المذكورة بعد مضي ثلاثة أشهر من تاريخه أدناه"(١٠٦).

ملحق رقم ٦

محمد الرومي مفتي السلطنة الحنفي يؤجر أرضا من وقف

"أجر سيدنا ومولانا الشيخ الإمام والعالم العلامة، العمدة الفهامة، مفيد الطالبين، عمدة المحققين، قدوة الناسكين، سلالة الخلفاء الراشدين، معين الإسلام والمسلمين، شمس الملة والدين، محمد الرومي الحنفي الشهير بأبي يوسف، شيخ الإفتاء والتدريس بمصر المحروسة، ومفتي السلطنة العثمانية الشريفة يومئذٍ، أزاد الله النفع به آمين، الناظر الشرعي على وقف سيدي فاتح الأسمر

نفعنا الله به؛ للجناب العالي الأمير قاسم بن المرحوم الأمير سليمان أحد طايفة الجراكسة بديوان مصر المحروسة يومئذ، فاستأجر منه لنفسه جميع الأرض الكائنة بظاهر ثغر دمياط المحروس، المعروفة بالصوادف المعدة لصيد الأسماك وما لذلك من الممالح التابعة لها، المعلوم ذلك عنده شرعا، والجاري ذلك في الوقف المذكور، وله ولاية إيجار ذلك وقبض أجرته بالتصادق على ذلك، لينتفع المستأجر المرقوم بذلك أسوة أمثاله الانتفاع الشرعي، على الوجه الشرعي لمدة ثلاث سنوات كاملات متواليات تمضي من أول تاريخه، حسب تصادقهما على ذلك، لينتفع المستأجر المذكور الانتفاع الشرعي بأجرة مبلغها عن ذلك من الفضة الجديدة الأحمدية معاملة مصر المحروسة تسعة آلاف نصف فضة وستماية نصف، أنه المؤجر المومئ إليه أعلاه في صرف ألف نصف واحدة وثمانماية نصف في عمل السدود في مدة الثلاث سنوات المذكورة، كل سنة من ذلك ستماية نصف وباقي ذلك وقدره سبعة آلاف نصف وثمانماية نصف مقسطة في كل سنة من ذلك ألفا نصف ثنتان وستماية نصف مقسطة عليه ثلاثة أقساط متساوية في كل سنة إجارة صحيحة شرعية مقبولة، وذلك بعد النظر والمعرفة والتوكيد الشرعي والإحاطة بذلك على وجه نافي للجهالة شرعا. وتصادقا على ذلك كل التصادق الشرعي، وثبت الإشهاد عليهما بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه أعلاه بشهادة شهوده ثبوتا شرعيا تاما معتبرا مرعيا، وأشهد وأشهد على نفسه الزكية بذلك، وبه شهد في اليوم المبارك سادس عشر صفر الخير سنة اثنين وعشرين بعد تمام الألف من الهجرة الشريفة النبوية على صاحبها السلام والتحية"(١٠٧).

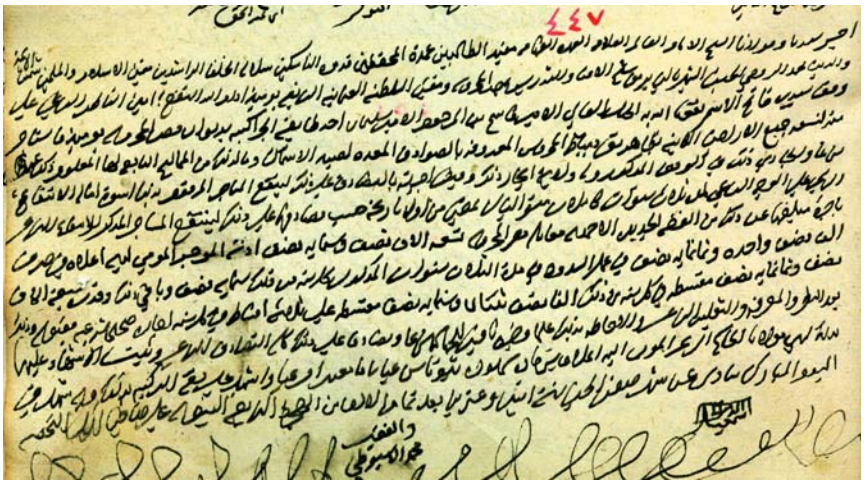

هوامش البحث:

١- لمزيد من التفاصيل راجع: عماد هلال: الإفتاء المصري من الصحابي عقبة بن عامر إلى الدكتور علي جمعة، دار الكتب والوثائق القومية بالاشتراك مع دار الإفتاء المصرية، ج١، عن الإفتاء المصري من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر المملوكي، القاهرة، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، ١/ ١٩١- ٢٩٨.

٢- المرجع نفسه، ١/ ٤١٨- ٤٢٤.

٣- شمس الدين محمد السحماوي: الثغر الباسم في صناعة الكاتب والكاتم، تحقيق أشرف محمد أنس، مركز تحقيق التراث، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ١٤٣١هـ/ ٢٠٠٩م، ج١، ص٤٠٥. شهاب الدين أحمد بن علي القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، طبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩١٤م، ٤/ ٣٧.

٤- عماد هلال: المرجع السابق، ١/ ٤٩٤، ٥٣٧- ٥٧٢.

٥- محمد بن أحمد بن إياس الحنفي: بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق محمد مصطفى، سلسلة النشرات الإسلامية، يصدرها لجمعية المستشرقين الألمانية هيلموت ريتر وألبرت ديتريش، الناشر فرانز شتاينر بألمانيا، وبريل بهولندا، ودار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي بالجمهورية العربية المتحدة، القاهرة، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦١م، ١٦٥/٥.

٦- المصدر السابق ، ١٦٥/٥.

٧- المصدر نفسه، ١٧٣/٥، ١٨١.

٨- نفسه، ١٧٨/٥- ١٧٩، ١٨٢، ٢٢٩- ٢٣٢.

٩- ابن إياس الحنفي: المصدر السابق، ٥/ ٤٥١- ٤٦٠. عبد الرازق عيسى: تاريخ القضاء في مصر العثمانية ١٥١٧- ١٧٩٨م، سلسلة تاريخ المصريين، العدد رقم: ١١٧، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨م، ص٨٤- ٨٥.

١٠- ليلى عبد اللطيف: الإدارة في مصر في العصر العثماني، مطبعة جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٧٨م، ص٢٩٠- ٢٩١. عبد الرازق عيسى: المرجع السابق، ص٣٣٤- ٣٣٥.

١١- عبد الجواد صابر إسماعيل: دور الأزهر السياسي في مصر إبان الحكم العثماني، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، ص١٦.

١٢- محمد عدنان كاتبي: محاضرة بعنوان "تاريخ الإفتاء في حلب" ألقاها في مقر جمعية العاديات بحلب عام ٢٠٠٦م، ونشرها على موقع الجمعية على هذا الرابط:
http://www.adyatsyria.org/adyat/news.php?extend.8.

١٣- نجم الدين محمد بن محمد الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ١٠٢/٣، ١٠٤، ٧٨، ١٠، ١٠٧، ١٧٦.

١٤- محيي الدين عبد القادر بن عبد الله العيدروس: النور السافر عن أخبار القرن العاشر، طبعة قديمة بدون تاريخ أو مكان نشر، ص٦٢، ١١٥.

١٥- نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ٢/ ١٠٠. أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، د.ت، ٥٧/٨، ١٢٦.

١٦- الدميري: قضاة مصر في القرن العاشر والربع الأول من القرن الحادي عشر، تحقيق عبد الرازق عيسى، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص١٤٩، ١٧٧.

١٧- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المطبعة الوهبية بمصر، ١٢٨٤هـ/ ١٨٦٨م، ٣/ ٣٤٣.

١٨- زكريا الأنصاري: كان شيخ الشافعية في زمانه ومرجعهم في الفتوى، شغل منصب قاضي قضاة الشافعية في أواخر العصر المملوكي، ولما عزل من القضاء بعدما كُف بصره، استمر ملازما التدريس والإفتاء والتصنيف، حتى كثر عدد تلامذه وتلاميذ تلاميذه في حياته، وأفتوا وتولوا المناصب الرفيعة. كما أن مؤلفاته التي ناهزت الأربعين كتابا ظلت أساس الدراسات الفقهية في مصر طوال العصر العثماني، خصوصا كتابه: (منهج الطلاب)، الذي يعتبر آخر المتون الكبرى في الفقه الشافعي. وقد عده تلميذه ابن حجر الهيثمي مجدد المائة التاسعة. وقد مارس الفتوى وتصدر لها واشتهر بها، وقُصد بالفتاوى وزاحم كثيرا من شيوخه فيها؛ بالرغم من أنه لم يكن من المسارعين إليها. انظر ترجمته وأخباره في: ابن إياس الحنفي: بدائع الزهور في وقائع الدهور، ٣٧٠/٥- ٣٧٢. محيي الدين العيدروس: النور السافر عن أخبار القرن العاشر، ص١٢٠- ١٢٥. نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ١٩٨/١- ٢٠٨. عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم

المعاجم والمشيخات والمسلسلات، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط٢، ١٩٨٢م، ١/ ٤٥٧- ٤٥٨، ترجمة رقم ٢٤٠.

١٩- عبد الحق السنباطي: تعلم الفقه على يدي زكريا الأنصاري وغيره من شيوخ الوقت، وأذن له شيوخه بالتدريس والإفتاء. فدرس بالأزهر، وتصدر للفتوى، واشتهر بها، حتى عدوه شيخ الشافعية ومرجعهم في الفتوى في عصره. انظر ترجمته وأخباره في: محيي الدين العيدروس: النور السافر عن أخبار القرن العاشر، ص١٥٢- ١٥٥. الغزي: الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة، ١/ ٢٢٢- ٢٢٣. ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٨/ ١٧٩.

٢٠- كمال الدين الطويل: درس وأفتى تولى قضاء القضاة للسلطان الغوري، وتصدر حتى أصبح شيخ الشافعية ومرجعهم في الفتوى في عصره. ولما توفي السلطان الغوري بعد معركة مرج دابق، عاد إلى القاهرة، وأقام بها يدرس ويفتي إلى أن توفي. انظر ترجمته في: الدميري: قضاة مصر في القرن العاشر والربع الأول من القرن الحادي عشر، ص٢٩٣- ٢٩٦. نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ٢/ ٤٥- ٤٦.

٢١- أحمد بن عبد الحق السنباطي: درس بالمدرسة الخشابية المشروطة لأعلم علماء الشافعية بمصر، ووعظ بالأزهر وأقبل عليه الناس، وكان متفننا في العلوم الشرعية، وله الباع الطويل في معرفة مذاهب المجتهدين، واشتهر في أقطار الأرض كالشام والحجاز واليمن والروم، وصاروا يضربون به المثل. انظر ترجمته في: ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب ، ٨/ ٢٨٠. نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ٢/ ١١٢.

٢٢- شهاب الدين أحمد بن حمزة الرملي: ونسبته إلى الرملة من قرى المنوفية، تلقى الفقه عن شيخ الإسلام القاضي زكريا، وأذن له بالإفتاء والتدريس، فدرس وأفتى في حياته، واشتهر بعد مماته، حتى أصبح شيخ الشافعية في عصره، وظلت فتاواه التي جمعها ولده شمس الدين محمد مرجعا للمفتين من بعده، وجاءت إليه الأسئلة من سائر الأقطار، ووقف الناس عند قوله. انظر ترجمته في: ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٨/ ٣٥٩. الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ٢/ ١٢٠- ١٢١. خير الدين الزركلي: الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، ط٩، دار العلم

للملايين، بيروت، ١٩٩٠م، ١٢٠/١. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، مؤسسة الرسالة، د.ت، ١٣١/١.

٢٣- الخطيب الشربيني: تلقى الفقه عن شهاب الدين الرملي وغيره من كبار شيوخ عصره، وأجازوه بالإفتاء والتدريس، فدرس وأفتي في حياة أشياخه، وانتفع به خلائق لا يحصون. وصنف ثلاثة شروح مشهورة لثلاثة متون من أهم كتب الفقه الشافعي، وهي: (مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج) وهو شرح على كتاب (منهاج الطالبين) للإمام النووي، وكتاب (الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع) وهو شرح على كتاب (متن الغاية والتقريب) المعروف باسم (مختصر أبي شجاع) للعلامة أحمد بن الحسين بن أحمد الأصفهاني، وشرح كتاب (التنبيه) للإمام الشيرازي، وله كتاب (الفتاوى)، وهو مجموع فتاواه، وهي مشهورة جمعها نور الدين علي الطندتائي. نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ٣/ ٧٢- ٧٣. ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٨/ ٣٨٤. خير الدين الزركلي: الأعلام، ٦/ ٦. إسماعيل باشا البغدادي: هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة مصورة عن طبعة وزارة المعارف التركية، إسلامبول، ١٩٥١م، ٢/ ٢٥٠. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ٧١/٣.

٢٤- شمس الدين الرملي: طار صيته في الآفاق، وتولى التدريس في عدة مدارس، وصنف شروحا كثيرة حازت الشهرة والقبول، غير أن أهمها على الإطلاق شرحه كتاب (المنهاج) للإمام النووي في الفقه الشافعي، سماه (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج)، طبع عدة مرات واشتهر به حتى كان يقال: الرملي شارح المنهاج. وله كتاب (فتاوى شمس الدين الرملي)، وهو مجموع فتاويه، جمعها تلميذه الشيخ شهاب الدين أحمد بن خليل السبكي، وهو مطبوع في مجلد ضخم. وهو أول من ذكرت كتب التراجم أنه ولي منصبا للفتوى منذ بداية الحكم العثماني لمصر، فقد ذكر المحبي أنه "ولي منصب إفتاء الشافعية"، ولكن لا توجد معلومات عن منصب رسمي في تلك الفترة اسمه "إفتاء الشافعية بالديار المصرية"، والواضح أنه تصدر للفتوى حتى اشتهر بها، وأصبح يشار إليه كمفتٍ للشافعية من غير أن يشغل منصبا رسميا. محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ٣٤٢/٣- ٣٤٨. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ٦١/٣. خير الدين الزركلي: الأعلام، ٧/٦.

٢٥- نور الدين الطرابلسي: عندما دخل السلطان سليم الأول إلى مصر أبقى على قضاة القضاة الأربعة الذين عينهم السلطان الغوري، ولما توفي القاضي الحنفي اختار نور الدين الطرابلسي مكانه، واستمر قاضيا لقضاة الحنفية إلى أن جاء قاض رومي لمصر من قبل السلطان سليمان، فعزل، واستمر معزولاً يفتي ويدرس إلى أن مات. قال الشعراني: "وأنكر عليه قضاة الأروام بسبب إفتائه بمذهبه الراجح عنده، كاتبوا فيه السلطان وجرحوه بما هو بريء منه، فأرسل السلطان يأمر بقتله أو بنفيه، فوصل المرسوم يوم موته بعد أن دفناه، وكانت هذه كرامة له". قال عنه الغزي في كتابه (الكواكب السائرة): "شيخ الحنفية بمصر وقاضي قضاتها...". انظر ترجمته في: العيدروس: النور السافر عن أخبار القرن العاشر، ص٣٢٢. نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ٢/ ٢١٢. ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٨/ ٢٤٨. الدميري: قضاة مصر في القرن العاشر والربع الأول من القرن الحادي عشر، ص٢٢٧- ٢٢٨.

٢٦- ابن الشلبي: فقيه حنفي مصري، درس وأفتى، وجمعت فتاويه واشتهرت. له مصنفات مشهورة منها: (حاشية على شرح الزيلعي للكنز)، وكتاب (الفتاوى)، وهو مجموع فتاويه، جمعها حفيده علي بن محمد، ورتبها على أبواب (الكنز). انظر ترجمته في: نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة، ٢/ ١١٦. ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٨/ ٢٦٧- ٢٦٨. مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الشهير بحاجي خليفة: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، تحقيق محمد حرب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٢م، ١/ ٤٦٣.

٢٧- ابن نجيم: أفتى ودرس في حياة أشياخه، وانتفع به خلائق. وكان له ذوق في حل مشكلات القوم. وألف كتبا ورسائل مازالت مرجع الحنفية الأول إلى اليوم، فمنها (البحر الرائق شرح كنز الدقائق) للنسفي في فروع الفقه الحنفي، وطبع في ثمانية أجزاء. ومنها (الأشباه والنظائر) في أصول الفقه، ومنها أيضا (الرسائل الزينية في مذهب الحنفية)، وهي إحدى وأربعون رسالة، في مسائل فقهية متنوعة، أما مجموع فتاويه فقد جمعها ابنه أحمد بعنوان (الفتاوى الزينية في فقه الحنفية). انظر ترجمته وأخباره في: نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ٣/ ١٣٧- ١٣٨. ابن عابدين، محمد أمين: حاشية رد المحتار شرح تنوير

الأبصار لشمس الدين محمد بن عبد الله الغزي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، ١/١٩- ٢٠. ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٨/ ٣٥٨. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين: ١/ ٧٤٠- ٧٤١. خير الدين الزركلي: الأعلام، ٦٤/٣. حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، طبعة دار الطباعة المصرية، القاهرة، ١٢٧٤هـ، ٦٤/٢.

٢٨- ابن عبد العال: درس وأفتى في حياة مشايخه بإذنهم، ثم تصدر للفتوى حتى اشتهر بها، ولم نعلم له مصنفًا إلا الفتاوى التي جمعها تلميذه وأمين فتواه برهان الدين إبراهيم بن سليمان العادلي، وقد جمعها في كتاب أسماه (العقد النفيس فيما يحتاج إليه للفتوى والتدريس)، وهو مخطوط في مجلد واحد بمكتبة البلدية بالإسكندرية. انظر: نجم الدين بن الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ٥٩/٣. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ٤١٣/٣.

٢٩- خليل مفتي المالكية: كل المصادر التي ترجمت له لم تذكر عنه أية معلومات أكثر من اسمه وأنه كان إماما كبيرا ، واشتهر بالفتوى حتى إنه لقب بها، فأصبح يعرف باسم "خليل مفتي المالكية بمصر" هكذا وصفته كل المصادر. راجع ترجمته في: نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ١٤١/٢. ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٢٦٥/٨.

٣٠- عبد الرحمن الأجهوري: وصفه الغزي في (الكواكب السائرة) بأنه "الشيخ الإمام العلامة الزاهد الخاشع زين الدين مفتي المسلمين". وقال عنه ابن العماد الحنبلي في (شذرات الذهب): "الشيخ الإمام العلامة الزاهد الخاشع مفتي المسلمين". أفتى ودرس وصنف كتبا نافعة منها (شرح مختصر الشيخ خليل) وسارت الركبان بمصنفاته إلى بلاد المغرب والنكرور، استمر على الفتوى إلى آخر يوم في حياته، فكانت كتابته على الفتوى آخر عمل قام به، قال الشعراني: "فلما مرض دخلت إليه، فوجدته لا يقدر يبلع الماء من غصة الموت، فدخل عليه شخص بسؤال، فقال أجلسوني، فأجلسناه وأسندناه، فكتب على السؤال ، فلم يغب له ذهن مع شدة المرض، وقال: لعل ذلك آخر سؤال نكتب عليه، فمات تلك الليلة". انظر ترجمته وأخباره في: نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ١٥٨/٢-١٥٩. ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٣٢٩/٨. خير الدين الزركلي: الأعلام، ٣٤٣/٣.

٣١- شهاب الدين بن النجار: كان شيخ الحنابلة ومفتيهم في عصره، ولاه السلطان الغوري قضاء القضاة الحنابلة، وأبقاه السلطان سليم على القضاء، واستمر قاضيا إلى أن أبطل السلطان سليمان القضاة الثلاثة واكتفى بقاضي القضاة الحنفي، فترك ابن النجار القضاء وانقطع للعبادة والعلم والفتوى. وانتهت إليه الرئاسة في تحقيق المذهب الحنبلي في عصره، وفي علو السند في الحديث، وفي علم الطب والمعقولات. وهو آخر قضاة القضاة من أولاد العرب انقراضا، حيث أصبح قاضي القضاة تركيا حنفيا. راجع ترجمته في: نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ١١٣/٢. ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٨/ ٢٧٦- ٢٧٧.

٣٢- تقي الدين بن النجار: ولي نيابة القضاء بسؤال معظم أهل مصر، وكان قد امتنع منها، فأشار عليه بعض العلماء بوجوبها عليه، وقال له: يتعين عليك ذلك، فأجاب مصلحة للمسلمين. وانتهت إليه رئاسة مذهبه، وكان الشيخ شهاب الدين الرملي يقول عنه: "إذا مات؛ مات مذهب الإمام أحمد". راجع ترجمته في: نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ٣/ ٨٧. حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ٢/ ١٨٥٣. خير الدين الزركلي: الأعلام، ٦/ ٦.

٣٣- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ٣٤٣/٣.

٣٤- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١٠٨-٠٠٠٠-٠٩٦١.

٣٥- محكمة القسمة العسكرية، وثيقة رقم: ١٠٠٣-٢١-٠٠٠٠-٠٢٢٥، ص١٣٢- ١٣٣.

٣٦- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ٣٤٣/٣.

٣٧- يوسف الملواني: تحفة الأحباب بمن ملك مصر من الملوك والنواب، تحقيق: عماد أحمد هلال وعبد الرازق عيسى، العربي للنشر والتوزيع ، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص١٩٢- ١٩٤.

٣٨- الملا أحمد الأنصاري: تعين قاضيا للعسكر في في الشام ومصر وأدرنة وإسلامبول، وشارك في فتنة السباهية، له مؤلفات منها: تفسير سورة يوسف، وحاشية على تفسير سورة الأنعام للبيضاوي، وغيرها. توفي بإسلامبول سنة ١٠٠٨هـ/ ١٥٩٩م. انظر ترجمته في : محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١/ ١٨٩.

٣٩- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١٢٣-٠٠٠-٢٦٥٧.

٤٠- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم ١٠٠١-٦٥-٠٠٠٠-٠٧١٣.

٤١- محكمة الباب العالي: وثيقة رقم: ١٠٠١-٦٥-٠٠٠٠-٧١٦.

٤٢- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ٢/ ٢٠٤.

٤٣- محمد بن أبي السرور البكري: النزهة الزهية في ذكر ولاة مصر والقاهرة المعزية، تحقيق عبد الرازق عيسى، العربي للنشر، القاهرة، ١٩٩٨م، من مقدمة المحقق ص٦. نادية عبد المنعم: محمد بن أبي السرور البكري وقضايا عصره، رسالة ماجستير، آداب الإسكندرية، ص٧.

٤٤- المصدر السابق، ص١٦٨- ١٦٩.

٤٥- انظر ترجمته في: المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١/١١٧- ١١٨. علي مبارك: الخطط التوفيقية، ١٢٦/٣. خير الدين الزركلي: الأعلام، ج٧/ ٦١..

٤٦- محمد بن أبي السرور البكري: النزهة الزهية، ص٣١.

٤٧- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١١٧- ١١٨.

٤٨- عبد الرازق عيسى: تاريخ القضاء في مصر العثمانية، ص٣٣٥.

٤٩- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١١٤-٠٠٠-١٣٣٥، ص٣٩٦.

٥٠- انظر تفاصيل ذلك في: محمد بن أبي السرور البكري: النزهة الزهية، ص.ص ١٦٨، ١٧٢.

٥١- محمد البديري الدمياطي الشافعي (ت١١٤٠): الجواهر الغوالي في ذكر الأسانيد العوالي، مخطوط، ص١٦.

٥٢- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١٦٥-٠٠٠-١٤١٧، ص٢٧٨.

٥٣- انظر ترجمته وأخباره في: محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١/ ٤٧٤- ٤٧٥. إسماعيل باشا البغدادي: هدية العارفين، ١/ ٢٤٥. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ١/ ٤٥٦. خير الدين الزركلي: الأعلام، ٧/ ٦١. وقد خلط بينه وبين أخويه أبي السرور وتاج العارفين واعتبرهم شخصا واحدا ، فقال عن أبي السرور هو أبو السرور زين العابدين ويقال له تاج العارفين محمد بن محمد.

٥٤- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١/ ٤٧٤- ٤٧٥.

٥٥- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١/ ٤٧٤- ٤٧٥. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ١/ ٤٥٦.

٥٦- انظر ترجمته ومصنفاته في: محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ٤٤٢/١، ٢/ ١٩٦- ١٩٩. إسماعيل باشا البغدادي: هدية العارفين، ١/ ٣٧٩. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ١/ ٧٤٤.

٥٧- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١٨-٠٠٠٠-٠٢١٩، ص٣٣.

٥٨- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٧١-٠٠٠٠-١٢٩٩، ص٢٩٧.

٥٩- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١٠٩-٠٠٠-٠٣٠١، ص٧٧.

٦٠- عبد الرحمن الملاح: قرة العين في فرح الزبن، من مطبوعات المجمع الثقافي بأبي ظبي، ٢٠٠٣. وانظر ترجمة الملاح في: خير الدين الزركلي: الأعلام، ٣/ ٣٤١- ٣٤٢.

٦١- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١/ ٣٧.

٦٢- انظر ترجمته في: محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١/ ١٤٥- ١٤٨. محمد توفيق البكري: بيت الصديق، ١٨٥. خير الدين الزركلي: الأعلام، ٧/ ٦٢.

٦٣- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١/ ١٤٥- ١٤٦.

٦٤- محكمة باب الشعرية، وثيقة رقم: ١٠١٤- ١٣-٠٠٠٠-٠١٦٦.

٦٥- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١١٣-٠٠٠-٠٤٤٣، ص١٣٤.

٦٦- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١٠٢-٠٠٠-٠٥٠١، ص١١٨، في ٢٢ جمادى الأولى سنة ٩٩٩هـ.

٦٧- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١١٣-٠٠٠-٠٥٢٧، في ٤ صفر سنة ١٠٠٦هـ/ ١٥ سبتمبر ١٥٩٧م، ص١٥٤.

٦٨- محكمة الصالحية النجمية، وثيقة رقم: ١٠١٢-١٢٠-٠٠٠-٠٣٦٧، ص١٤٥.

٦٩- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١٦٥-٠٠٠-١٩٤٤.

٧٠- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١٧١-٠٠٠-٧٣٨.

٧١- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-١٦٥-٠٠٠-١٦٢١، ص٣١٥.

٧٢- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٢٠٣-٠٠٠-٠٧٦٢، ص١٠٦.

٧٣- محمد بن أبي السرور البكري : النزهة الزهية، ص١٨٥.

٧٤- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ٢/ ٢١٢.

٧٥- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ١٢٢/٣- ١٢٣. إسماعيل باشا البغدادي: هدية العارفين، ١/ ٧٥٥. عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ٢/ ٣٨٦. خير الدين الزركلي: الأعلام، ٤/ ٢٥١- ٢٥٢.

٧٦- راجع ترجمته في: محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١/ ٢٠١- ٢٠٣.

٧٧- محكمة بولاق الشرعية: سجل ٣٨، ص٣٥، مادة ١١٧.

٧٨- محكمة الصالحية النجمية، وثيقة رقم: ١٠١٢-٢١٤-٠٠٠-٢٥٠٤، ص٧٧٩.

٧٩- الرابع والعشرين من أكتوبر سنة ١٦٤٣م.

٨٠- محكمة الصالحية النجمية، وثيقة رقم: ١٠١٢-٢١٥-٠٠٠-٠٥٧٨، ص١٦٣.

٨١- أحمد شلبي عبد الغني: أوضح الإشارات فيمن ولي مصر من الوزراء والباشات: ص١٤٠. عبد الجواد صابر: دور الأزهر السياسي في مصر إبان الحكم العثماني، ص٧٧- ٧٨.

٨٢- محمد بن أبي السرور البكري : النزهة الزهية، ص٢١١.

٨٣- محمد بن أبي السرور البكري : النزهة الزهية، ص٢١٨.

٨٤- عبد الجواد صابر: دور الأزهر السياسي في مصر إبان الحكم العثماني، ص٢٦- ٣٠.

٨٥- محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ٢/ ٢٦٢- ٢٦٣.

٨٦- راجع: محمد المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ٢/ ٣٥٧- ٣٥٨.

٨٧- محكمة الصالحية النجمية، وثيقة رقم: ١٠١٢-٢١٤-٠٠٠-٠١٠٥، ص٤٤- ٤٥.

٨٨- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٢٥٣-٠٠٠-٠٧١٨.

٨٩- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٢٥٥-٠٠٠-٠١٢٠، ص٢٨.

٩٠- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٢٥٨-٠٠٠-٠٩٥٦، ص٢٢١.

٩١- انظر ترجمته وأخباره في: المحبي: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ٤٦٥/٣- ٤٦٨، وجاء فيه: محمد بن زين العابدين بن محمد بن علي. ذكره الخياري في رحلته، ٢١/٣، وكذلك والد المحبي في رحلته. علي باشا مبارك: الخطط التوفيقية، ٣/ ١٢٦. محمد توفيق البكري: بيت الصديق، المؤيد، القاهرة، ١٣٢٣هـ، ص٧٣، ٧٨. خير الدين الزركلي: الأعلام، ٧/ ٢٩٣.

٩٢- محكمة القسمة العسكرية، سجل ٦٠، ص٤٤٨، مادة ٦٥٩.

٩٣- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٠٠٠٢٦٠-٠٧٥٣، ص١٦٦.

٩٤- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٠٠٠٢٦٠-١٠٤٦ ، ص٢٣٣.

٩٥- محكمة فوصون الشرعية، وثيقة رقم: ١٠٠٩-٠٠٠١١١-١٥٣٧.

٩٦- محكمة بابي سعادة والخرق، وثيقة رقم: ١٠١١-٠٠٠٢٠٦-٠١٦٩.

٩٧- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٠٠٠١٦٠-٠١٧٨، ص٣٨.

٩٨- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٠٠٠١٦٨-٠٤٧٠ ، ص٩٣.

٩٩- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٠٠٠١٦٨-٠٦٢٥، ص١٣١.

١٠٠- عبد الرحمن الجبرتي: عجائب الآثار، ٢/ ٢٦- ٢٨، ١٧٤، ١٧٩- ١٨٠، ٢٣٦- ٢٣٧، ٢٥٥- ٢٥٧، ٤/ ٤٠٤- ٤٠٦.

١٠١- عبد الرحمن الجبرتي: عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ٢/ ٧٤- ٧٧. عيسى بن عيسى الصفتي: عطية الرحمن في صحة إرصاد الجوامك والأطيان، مخطوط بدار الكتب المصرية، برقم ٦٧ فقه المذاهب طلعت.

١٠٢- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٠٠٠١١٢- ٨٥٩.

١٠٣- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٠٠٠١٥٤-٠٥١٩.

١٠٤- محكمة الصالحية النجمية، وثيقة رقم: ١٠١٢-٠٠٠١١٥-٠٤٥٩، ص١٣٢.

١٠٥- محكمة الصالحية النجمية، وثيقة رقم: ١٠١٢-٠٠٠١٢٠-٠٩٤٠، ص٣٩٤.

١٠٦- محكمة الباب العالي، وثيقة رقم: ١٠٠١-٠٠٠٢٥٣-٠٥٣٩، ص١٧٣.

١٠٧- محكمة الصالحية النجمية، وثيقة رقم١٠١٢-٠٠٠٢٠٢-٠٤٤٧، ص١٣٦.